١٦

أضـــــواء على فقه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

دكتور

محمود زكى عبد العزيز

مدرس الفقه المقارن . كلية الدراسات الإسلامية والعربية بأسوان

عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال :

سمعت رسول الله ﷺ يقول : (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، ومن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)[1].

تقديم:

(١) صحيح مسلم رقم الحديث ٣٤، وسنن الترمذى ٤٦٩/٤ – ٤٧٠ كتاب الفتن باب ما جاء فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

المقدمة

{ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْراً لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ }[1] الحمد لله الذى لا تُستفتح الكتب إلا بحمده، ولا تستمنح النعم إلا بواسطة كرمة ورفده، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء محمد رسوله وعبده، وعلى آله الطيبين وأصحابه الظاهرين من بعده .

أما بعده ،،،

فإن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر هو القطب الأعظم فى الدين، وهو المهم الذى ابتعث الله له النبيين أجمعين ولو طوى بساطه وأهمل علمه وعمله لتعطلّت النبوةً وأضمحلّت الديانة، وعمّت الفترة وفشت الضلالة وشاعت الجهالة، واستشرى الفساد واتسع الخرق وخربت البلاد، وهلك العباد ولم يشعروا بالهلاك إلاّ يوم التناد.[2]

فخيرية الأمة الإسلامية مرهونة بأمرها بالمعروف والنهى عن المنكر، وهذا لا يتأتى إلا من قلوب عامرة بالإيمان ونفوس مطمئنة بالأمن والأمان مفعّمة بالتقوى، لأن معيار الكرم والأفضلية عند الله تعالى هو التقوى والعمل الصالح.

من هنا يتوجب علينا نحن أبناء الأمة الإسلامية أن يترجم إيماننا إلى عمل ايجابى قائم على العقل والعلم حتى نملك أسباب القوة وعوامل الردع، وحتى ندير حواراً حضارياً موضوعياً مع الآخر الحضارى والدينى من منطلق التكافؤ والندّية، ونحن عندما نطالب الأمة الإسلامية بأن تكون خير أمة فإنما نفعل ذلك انطلاقاً مما أراده الله عز وجل لنا وطبّقهُ أفضل تطبيق وأحكمه النبى ﷺ والله من وراء القصد.

وهو سبحانه وتعالى الهادى إلى سواء السبيل وصل اللهم وبارك على سيدنا ومولانامحمد وعلى آله وصحبه وسلم

دكتور

محمود زكى عبد العزيز

---

(١) آل عمران/ ١١٠.

(٢) احياء علوم الدين للغزالى ٣٠٦/٢.

تمهيد :

الإسلام دعوة شاملة تدعو للحوار والمناقشة واحترام آراء الآخرين إذا كانت من الفكر الصحيح الذى لا ينكره المنطق ولا يتصادم مع القواعد الشرعية المعتمدة، يقول تعالى: { ادْعُ إلى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ }(١).

وإذا كان هناك اختلاف فيجب أن يكون فى قائمة الفروع وليس فى الأصول المقررة، علما بأن الاختلاف نوعين :

١- اختلاف حول قاعدة شرعية أو أصل مجمع عليه فهذا الاختلاف مرفوض تماماً لا يقبله إلا معاند أو جاحد، مثل رفض آى القرآن أو تأويله بالباطل، أو رفض ما صَّح من السَّنة فى الأحكام، هذه القواعد تؤخذ كما هى بلا جدال على ظاهرها مثل ركعات الصلاة، ومقدار الزكاة وشهادة الرجلين أو رجل وامرأتين، أو قوامة الرجل وأخذه ضعف المرأة فى الميراث أو حجاب المرأة ونحو ذلك مع قبول الأفكار الشارحة لحكمة هذه الأمور وتوضيحها.

٢- الاختلاف فى الفروع وهو باب عظيم جليل لا نزاع فيه فكل يُدلى بما فتح الله له، والمجتهد له آخرين إذا أصاب، وأجر إن أخطأ، فهذا النوع كما دلّت السَّنة رحمة بالأمة، وقد بيّن الكتاب الحكيم أن الله عز وجل لو شاء لجعل الناس أمة واحدة، إلا أنه لا مفر من الاختلاف الاجتهادى المقبول، والناس كأسراب الطير يتبع بعضهم بعضاً إذا كان اجتهاد مبنياً على دليل وإن كان صحيحاً فى نظر المجتهد.

هذا من المقبول وهو الاختلاف الذى لا يفسد للود قضية، ألا ترى أن ألوان الطيف فى قوس قزح مردَّها للون الأبيض، وكل من اجتهد مخلصا وإن تعددت وجهات النظر فمقصدهم رضا الله وطاعته قدر الجهد والطاقة، وإذا اجتهد العالم البصير بأدلة معتبرة يجوز العدول عنه لغيره إذا ثبت أنه أقوى منه حجة ودليلاً ، لكن لا يجوز التقليل من شأن الأول أو رميه بالفسق والبدع أو غمزه بألفاظ نابيه.

نريد اتفاقاً يسد أبواب الشقاق، ولا نجعل لشيطان التعصب منفذاً للفرقة والجدل والانتصار للنفس، أما ما يستحق المناقشة ويجب معرفته للابتعاد عنه هو مناهج المخالفين العقيمة مثل: غلاة الشيعة والروافض والبهائية والباطنية ومن ماثلهم القائلين بالحلول وتناسخ الأرواح، ومن ادّعى النبوة، وزاد بعضهم أن الألوهية قد تحلّ فى كبار أئمتهم.

ونرفض قول من قال: بانكار النبوة أو جواز وقوع الخطيئة منهم كغيرهم، أو إنكار معلوم من الدين بالضرورة، أو تحليل ما حرّمهُ الله، ومن ادّعى أن الرسالة كانت للإمام على بن أبى طالب فأخطأ جبريل، ومن ادّعى أن النبوة تجوز بعد النبى ﷺ ، ومن أنكر من القرآن ولو آية، ومن رَّد من السَّنة الصحيحة حكماً شرعيا ولو حديثاً واحداً مجمع على ثبوته.

وأيضاً أن من ادّعى العبادة قد تسقط بالمجاهدة وتصفية النفس، ومن حكم بكفر من لم يقدم الامام على بن ابى طالب، ومن حكم بكفر مرتكب الكبيرة، ومن قال بعدم رؤية الله تعالى فى الآخرة، ومن قال إن الإنسان يخلق أفعاله، ومن قال بأن الخلق مجبورين على أفعالهم، فساوى بذلك بين المؤمن والعاصى بل والكافر ونسى قول الحق سبحانه: { وَمَا تَشَاءُونَ إِلاَّ أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ العَالَمِينَ }،(٢) ومن قال بحدوث القرآن، ومن ادّعى قدم العالم بقدم الخالق تعالى عما يقولون، ومن ادّعى أن النبى ﷺ كتم شيئاً من دعوته الجامعة ورسالته.

---

(١) سورة النحل /١٢٥.

(٢) سورة التكوير /٢٩.

واخطر المذاهب الفكرية الحديثة: العلمانية التى تفصل بين الدين والدولة، وتهتم بالدنيا اهتماما بالغا.

أما من شهد لله بالوحدانية وللنبى بالرسالة وأنه لا يجوز البعد بحال عن منهج الحق منهج القرآن والسّنة وإجماع الأمة وآمن باليوم الآخر وما فيه من الجنّة والنار وما يتعلق بذلك، وآمن بالنبيين والكتب السماوية وبالملائكة وبنعيم القبر وعذابه، وبالقدر خيره وشره، وأدّى من العبادات ما أقدره الله عليه ويسّره الله له، وابتعد عن المخالفات الشرعية ما استطاع لذلك فهو من المؤمنين داخل فى قوله ﷺ : "ما عليه أنا واصحابى"، فإذا كان الاختلاف فرعى فلا يضر إذا كان باجتهاد صحيح.

إن دواعى التفكير فى عصرنا الحاضر كثيرة خاصة وقد تحزّبت أحزاب الشر ضد المسلمين فى كل مكان، قضايا أمتنا أعظم من أن نختلف ويتشدد فريق إلى حد التنفير ويتساهل فريق آخر إلى حد التفريط، وضاع العلم بين متشدد ومتساهل، وعامة الناس يتيهون بين هؤلاء وهؤلاء.

فيجب نبذ الخلاف حتى نكون أمة قوية، نجتمع حول ما اتفقنا عليه ولا نتهاجر لمجرد خلاف فرعى.

واختيار المسلم لمنهج أو مذهب معين لا مشاحة فيه ولا مانع، إنما الممنوع هو الهجوم على المذاهب الأخرى دون مناقشة أو بمناقشة حادة وأسلوب منفر ، والمتساهل متواكل مخطئ والمتشدد حاد منفر وأشد خطئاً.

وقضية الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ينبغى فيها الحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتى هى أحسن.

ومن الجدير بالذكر أن حكم الشرع ينقسم إلى ما يستوى فى إدراكه الخاص والعام من غير احتياج إلى اجتهاد، وإلى ما يحتاج فيه إلى اجتهاد، فأما مالا حاجة فيه إلى الاجتهاد فاللعالم وغير العالم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وأما ما اختص إدراكه بالاجتهاد فليس للعوام فيه أمر ولا نهى، بل الأمر فيه موكول إلى أهل الاجتهاد، ثم ليس للمجتهد أن يتعرَّض بالردع والزجر على مجتهد آخر، فى موضع الخلاف إذ كل مجتهد فى الفروع مصيب ، هذا وقد قسّمت هذا المبحث إلى خمسة مطالب وخاتمة جاءت على النحو التالى:

المطلب الأول: حقيقة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وفضيلته.

المطلب الثانى: حكم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والتكييف الشرعى له.

المطلب الثالث: ما يترتب على ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

المطلب الرابع: شروط الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وآدابه

المطلب الخامس: أمثلة من المعروف والمنكرات

ثم خاتمة البحث : وتتضمن نتائج البحث وتوصياته.

المطلب الأول

حقيقة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وفضيلته

المعروف لغة: من (عرف) ضد المنكر، والعرف ضد المنكر والتعريف بمعنى الإعلام، وتعارف القوم أى عرف بعضهم بعضاً.[١]

وفى اصطلاح الفقهاء: ذكر العلماء جملة معان للمعروف بيتها عموم وخصوص، فمنهم من قصره على الإيمان بالله عز وجل[٢] ومنهم من جعله شاملاً لما طلبه الشارع على سبيل الوجوب كالصلوات الخمس وبر الوالدين وصله الرحم، أو على سبيل الندب كالنوافل وصدقات التطوع.[٣]

ومنهم من جعله أشمل من ذلك وأعم، فعرّفه بأنه "اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرّب إليه والإحسان إلى الناس بكل ما ندب إليه الشرع، ونهى عنه من المحسنات والمقبحات وجميع أنواع الطاعات.[٤]

والمعروف: هو كل ما عرُف فى الشرع من خير وطاعة، مندوباً كان أو واجباً.

وسمّى المعروف معروفاً لأن العقول السليمة تعرفه . فالمعروف -إذن- هو ما تعرفه الشريعة الإسلامية وتستحسنه عقيدة كانت أو عملا، فإذا اكتشف عقلنا فكره- أو راجت فى الناس عادة أعجبوا بها واستحسنوها، فإنها لا تدّعى معروفاً، إلا إذا كان معروفاً فى القرآن والسّنة[٥].

ويبدو من تلك التعريفات أن المعروف هو ما جاءت به الشريعة وما تعارفه الناس مما يوافق أحكامها ولا يناقض المبادئ العامة التى تتضمنها.

أما المنكر لغة: ضد المعروف وهو ما يستنكر، والانكار: تغيير ما يكره وما يستنكر[٦] ، والاستنكار استفهامك أمراً تنكره[٧] .

وفى اصطلاح الفقهاء: يطلق المنكر على محرمات الشرع، وعلى كل ما عرف بالعقل والشرع قبحهُ".

وقال بعض العلماء: أنه ما تنكره النفوس السليمة وتتأذى به مما حرمه الشرع، ونافره الطبع، وتعاظم استكباره، وقبح علية الفتح استظهاره فى محل الملأ[٨] ، فالمنكر: هو كل ما ينكره الشرع، وينفر منه الطبع صغيرة كان أو كبيرة ، والمعاصى كلها منكرات لأن العقول السليمة تنكرها.

---

(١) مختار الصحاح/٤٢٦ وما بعدها

(٢) مفاتيح الغيب ٣٩/٣ الموسوعة الفقهية /٢٤٦.

(٣) أحكام القرآن للحصاص ٤٢٢/٢.

(٤) النهاية فى غريب الحديث والآثر ١٦/٣.

(٥) أصول الفقة د/ محمد الخضرى/ ٢١٤.

(٦) مختار الصحاح/ ٦٧٩.

(٧) القاموس المحيط ١٥٤/٢.

(٨) أحكام القرآن للحصاص ٣٢٢/٢. النهاية فى غريب الحديث والآره /١١٥.

فكل تصرَّف يخالف أحكام الشرع أو العرف الحسن، وإذا كان المنكر هو ما يخالف نهى الشرع، فإنه وفقاً لهذا التعريف يتنوع فى درجة مخالفته إلى مكروه، وقد يساوى المحرم، ويسَّمى أيضاً معصية وذنباً.

والفرق بين المكروه والمحظور أن المنع من المنكر المكروه مستحب، والسكوت عليه مكروه وليس بحرام، وإذا لم يعلم الفاعل أنه مكروه وجب ذكره له، فإن للكراهة حكماً فى الشرع يجب تبليغه إلى من لا يعرفه، أما المحظور فالنهى عنه واجب، والسكوت عليه محظور إذا تحقق شرطه، ولهذا اشترط بعض الفقهاء أن يكون معلوماً بغير اجتهاده.

فضيلة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر:

جعل الله تعالى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وظيفة رسله الكرام عليهم الصلاة والسلام فقال فى صفة نبينا محمد ﷺ: { الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ }[1].

فجاء ﷺ يأمرهم بخلع الأنداد ومكارم الأخلاق وصلة الأرحام، وينهاهم عن عبادة الأصنام وقطع الأرحام.

وقد أثنى الله تعالى على القائمين بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فقال { التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ }[2] أى القائمون بما أمر به، والمنتهون عما نهى عنه.

قال الحسن البصرى رضى الله عنه "أما إنهم لم يأمروا بالمعروف حتى كانوا من أهله، ولم ينهوا عن المنكر حتى انتهوا عنه، وقال تعالى: { الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ }[3].

قال العلماء: الذى دلّ عليه حكم هذه الآية إنما هو الامكان والقدرة والاستطاعة من كل من يمكنه الله فى الأرض ولو بشبر منها، فمن مكنّه الله فى أرض أنعم عليه بالاستطاعة فيها بأن يأمر بمعروف وينهى عن منكر فهو مكلف بذلك باليد أو اللسان أو القلب، وان لم يفعل فهو مؤاخذ آثم.

وقد ذمّ الله تعالى المنافقين فوصفهم بعكس ما وصف به المؤمنين فقال: { الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ }[4].

فجعل الله تعالى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرقاً بين المؤمنين والمنافقين، فدّل على أن أخصّ أوصاف المؤمن: الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ورأسها: الدعوة إلى الإسلام والقتال فيه فالمداهنة ليست من أوصاف المؤمنين.

قال بعض السلف: كل بلده فيها أربعة فأهلها معصومون من البلاء: إمام عادل لا يظلم، وعالم على سبيل الهدى، ومشايخ يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، ويحرصون على طلب العلم والقرآن، ونساؤهم مستورات لا يتبرجن تبرج الجاهلية الأولى.

---

(١) الأعراف /١٥٧.

(٢) التوبة / ١١٢.

(٣) الحج/ ٤١.

(٤) التوبة /٦٧.

وفى الحديث أن النبى ﷺ قال يوماً لأصحابه: "إذا مت فظهر الأرض خير لكم أم بطنها ؟ قال: الله ورسوله أعلم، قال: "إذا كان أمراؤكم خياركم وأغنياؤكم سمحاؤكم وأموركم شورى بينكم فظهر الأرض خير لكم من بطنها وإذا كان أمراؤكم شراركم وأغنياؤكم بخلاؤكم وأموركم إلى نسائكم فبطن الأرض خير لكم من ظهرها"[١] وقال تعالى: { لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ۞ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الخَيْرَاتِ وَأُوْلَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ }[٢] فلم يشهد لهم بالصلاح بمجرد الإيمان بالله واليوم الآخر حتى أضاف إليه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وقال تعالى: { لاَ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ}[٣] .

وجعل الله تعالى خيرية هذه الأمة على سائر الأمم بوصف الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، فقال عز وجل: { كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ}[٤] .

وقال رسول الله ﷺ فى قوله تعالى: "كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ " قال: أنتم تتمون سبعين أمه، أنتم خيرها وأكرمها عند الله"[٥] ، وقال ابو هريرة رضى الله عنه "نحن خير الناس للناس نسوقهم بالسلاسل إلى الإسلام" ، أى: ندعوهم إليه ونجاهدهم عليه ونخالطهم حتى يعرفوا فضله، فدخلوا فيه.

فالله تعالى مدح هذه الأمة ما أقاموا ذلك واتصفوا به فإذا تركوا الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وتواطئوا على المنكر زال عنهم استحقاق المدح ولحقهم الذم وكان ذلك سبباً لهلاكهم.

وقدّم الله تعالى وصف الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر على وصف الإيمان بالله، مع أن الإيمان بالله أمر يشترك فيه جميع الأمم، وإنما فضلت هذه الأمة الإسلامية بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر على سائر الأمم، وإذا كانت كذلك، كان المؤثر فى هذه الخيرية هو الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

وأما الإيمان بالله فهو شرط فى هذا الحكم لأنه مالم يوجد الايمان لم يضر شيئ من الطاعة مقبولاً ، فتثبت أن الموجب لخيرية هذه الأمة هو كونهم آمرين بالمعروف ناهين عن المنكر.

وعن أبى ثعلبة الحشنى رضى الله عنه أنه قال: سألت رسول الله ﷺ عن تفسير قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ }،[٦] فقال يا أبا ثعلبة: مر بالمعروف وانه عن المنكر، فإذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذى رأى رأيه، فعليك بنفسك ودع عنك العوام، إن من ورائكم فتناً كقطع الليل المظلم، للمتمسك فيها بمثل الذى أنتم عليه أجر خمسين منكم.[٧]

---

(١) سنن الترمذى ٤٥٩/٤ (٣٤) كتاب الفتن (٢٨) باب ستكون ظهر الأ{ض خير من بطنها – ٢٢٦٦– قال أبو عيسى: هذا حديث غريب

(٢) آل عمران/ ١١٣– ١١٤.

(٣) النساء/ ١١٤.

(٤) آل عمران /١١٠.

(٥) رواه الترمزى.

(٦) المائدة /١٠٥.

(٧) سنن أبى داود ١٢١/٤ – كتاب الملاحم – باب الأمر والنهى– رقم الحديث٤٣٤١ .

ومن فضيلة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ما رواه جابر رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: "سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام إلى إمام فأمره ونهاه فقتله"(١) .

وفى هذا دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وان فرضه لا يسقط مع القدرة، ونظراً لأن المنكر قد عمّ فعلة وقوله ورؤيته فى الطرقات والمجتمعات والأسواق وقد عجزنا عن تغييره باليد واللسان فينبغى أن نعتزل مثل هذه المواطن لسلامة ديننا ونسأل الله السلامة ، هذا ويمكن تلخيص فضيلة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فيما يأتى:

١- الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مما تتم به الخيرية:

فقد بيَّن الله عز وجل أن أمة سيدنا محمد ﷺ خير الأمم- وخيريتها بسبب قيامها بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والإيمان بالله تعالى، يقول تعالى: { كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ}(٢)

يقول العلامة الفخر الرازي فى تفسير الآية: " واعلم أن هذا الكلام مستأنف والمقصود منه بيان علة تلك الخيرية، كما تقول" زيد كريم، يطعم الناس، ويكسوهم، ويقوم بما يصلحهم، وتحقيق الكلام أنه ثبت في أصول الفقه أن ذكر الحكم مقروناً بالوصف المناسب له يدل على كون ذلك الحكم معللاً بذلك الوصف فههنا حكم تعالى بثبوت وصف الخيرية لهذه الأمة ثم ذكر عقيبه هذا الحكم وهذه الطاعات، أعنى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والإيمان فوجب كون تلك الخيرية معللة بهذه العبادات.(٣)

ومما يؤكد هذا قوله سبحانه وتعالى: { وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً }(٤)

ويؤكد هذا أيضا ما بينه رسول الله ﷺ أن من صفات خير الناس أنه آمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر فقد روى الإمام أحمد عن درة بنت أبي لهب رضي الله عنها قالت: قام رجل إلى النبي ﷺ وهو على المنبر فقال: "يا رسول الله أى الناس خير؟ قال: "خير الناس أقرؤهم واتقاهم وآمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر وأوصلهم للرحم.(٥)

٢ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خصال الصالحين:

ذكر الله تعالى من أوصاف الصالحين أنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر،فقال تعالى: { لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الخَيْرَاتِ وَأُوْلَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ } (٦)

---

(١) المستدرك على الصحيحين ١٩٥/٣ – كتاب معرفة الصحابة – وقال الحاكم عن الحديث: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٢) آل عمران / ١١٠ .

(٣) التفسير الكبير ١٨٠٠٠/٧٩/٨ .

(٤) البقرة / ١٤٣ .

(٥) مسند الإمام أحمد ٤٣٢/٦ .

(٦) آل عمران / ١١٣ – ١١٤ .

يقول الإمام الغزالي تعليقاً على هذه الآية " فلم يشهد لهم بالصلاح بمجرد الإيمان بالله واليوم الأخر حتى أضاف إليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر".[١]

وكون المرء يعد من الصالحين ليس بأمر هين بل هو شرف عظيم، فقد مدح الله تعالى بهذا الوصف بعض الأنبياء عليهم الصلاة والسلام،فقد قال تعالى بعد ذكر إسماعيل وإدريس وذي الكفل وغيرهم من الأنبياء عليهم السلام.{ وَأَدْخَلْنَاهُمْ فِي رَحْمَتِنَا إِنَّهُم مِّنَ الصَّالِحِينَ }[٢]

وذكر الله تعالى عن نبيه سليمان عليه السلام أنه طلب منه أن يدخلة فى عباده الصالحين، كما جاء فى قوله تعالى: { وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ}[٣]

٣- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أسباب النصر:

مما يدل على عظمة منزلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن الله عز وجل ربط وعدة بنصر الأمة مع الأسباب،منها قيامهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،فقال تعالى: { وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ }[٤]

وفي قوله تعالى{ الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ } الآية دليل على أنه لا وعد من الله بالنصر إلا مع إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فالذين يمكّن الله في الأرض ويجعل الكلمة فيهم والسلطان لهم، ومع ذلك لا يقيمون الصلاة ولا يؤتون الزكاة، ولا يأمرون بالمعروف، ولا ينهون عن المنكر، فليس لهم وعد من الله بالنصر لأنهم ليسوا من حزبه ولا من أوليائه الذين وعدهم بالنصر، بل هم من حزب الشيطان وأولياؤه.

فلو طلبوا النصر من الله بناء على أنه وعدهم إياه فمثلهم كمثل الأجير الذي يمتنع من عمل ما أجر عليه، ثم يطلب الأجرة، ومَنْ هذا شأنه فلا عقل له.

يقول السيد محمد رشيد رضا: "وبهذه الصفات – الصفات الأربع المذكورة فى الآية الكريمة- فتح المسلمون الفتوحات ودانت لهم الأمم تطوعاً، وبتركها سلب أكثر ملكهم، والباقي على وشك الزوال إن لم يتوبوا إلى ربهم ويرجعوا إلى هداية ربهم ولاسيما إقامة هذه الأركان منه"[٥] .

٤- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سهمان من سهام الإسلام:

فقد روى الحاكم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال "الاسلام إن تعبد الله لا تُشرك به شيئاً وتُقيم الصلاة ، وتُؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت، والأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر، وتسليمك على أهلك، فمن انتقص شيئاً منهم فهو سهم من الإسلام يدعه، ومن تركهن كلهم فقد ولى الإسلام ظهره[٦] .

---

(١) أحياء علوم الدين ٣٠٧/٢ .

(٢) الأنبياء/٨٦ .

(٣) النمل / ١٩ .

(٤) الحج/٤١ .

(٥) تفسير المنار للسيد/ محمد رشيد رضا ٥٤٢/١٠ .

(٦) المستدرك على الصحيحين ٢١/١ – كتاب الإيمان، وقال الحاكم أنه حديث صحيح على شرط البخاري .

كما روى أبو عبيد عن أبي نضرة قال: جاء رجل إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: " إني أعمل بأعمال الخير كلها إلا خصلتين" قال: وما هما؟، قال: "لا آمر بالمعروف ولا أنهى عن المنكر" قال "لقد طمست سهمين من سهام الإسلام، إن شاء الله غفر لك في الإسلام، إن شاء الله غفر لك وإن شاء عذَّبك"[١].

٥ - أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر :

فما يبين مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الإسلام ما قرره رسول الله ﷺ من أفضل الجهاد (كلمة حق عند سلطان جائر) .

فقد روى ابن ماجة في سننه عن أبى أمامة رضي الله عنه قال: عرض لرسول الله ﷺ رجل عند الجمرة الأولى، فقال: يا رسول الله، أى الجهاد أفضل، فسكت عنه، فلما رمى الجمرة الثانية سأله، فسكت عنه فلما رمى جمرة العقبة وضع رجله في الغرز ليركب قال: أين السائل؟ " قال: أنا يا رسول الله قال: كلمة الحق عند ذى سلطان جائر"[٢] .

هذا وقد بيَّن الإسلام أن قتل الآمرين والناهين عن المنكر من أكبر الكبائر وأبشع الجرائم. فقد قرر الله سبحانه وتعالى قتلهم بالكفر بالله تعالى، وقتل الأنبياء فقال تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ }[٣] .

كما بيَّن الرسول الكريم ﷺ أن اشدَّ الناس عذاباً يوم القيامة رجل قتل نبياً أو من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر، فقد روى ابن أبى حاتم عن أبي عبيدة الجراح رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله! أى الناس أشد عذاباً يوم القيامة" ؟ قال: رجل قتل نبياً أو من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر" ثم قرأ رسول الله ﷺ { إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ }[٤].

٦- الآمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أسباب تكفير الذنوب :

فقد روى البخاري عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ " فتنة الرجل في أهله وماله وجاره تكفرُها الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"[٥] ، وفي رواية: تكفرها الصلاة والصوم والصدقة والأمر والنهى[٦] .

ففى هذا الحديث الشريف نص الرسول الكريم ﷺ على كون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أسباب تكفير الفتنة ، كما أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر صدقة يؤجر المرء على قيامه.

فقد روى مسلم فى صحيحة عن أبي ذر رضي الله عنه أن أناساً من أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبى ﷺ : "يا

---

(١) نقلاً عن " أحكام القرآن " لابي بكر الحصاص ٤٨٩/٢ .

(٢) سنن ابن ماجة ٣٦٩/٢٠ – كتاب الفتن – باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – رقم الحديث ٣٢٤ .

(٣) آل عمران / ٢١-٢٢ .

(٤) نقلاً عن مختصر ابن كثير ٢٦١/١ ورواه أيضاً الإمام ابن جرير الطبري: (تفسير الطبري) ٢٨٥/٦ رقم الحديث٦٧٨ .

(٥) صحيح البخارى ٦٠٣/٦ – كتاب المناقب – باب علامات النبوة فى الإسلام رقم الحديث ٣٥٨٦ .

(٦) صحيح البخارى ٨/٢- كتاب مواقيت الصلاة – باب الصلاة كفاره رقم الحديث ٥٢٥ .

رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم" قال: " أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ إن كل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة، وكل منكم تهليلة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهى عن منكر صدقة".(١)

يقول الإمام النووي فى شرح الحديث: وفيه إشارة إلى ثبوت حكم الصدقة فى كل فرد من أفراد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولهذا نكره".(٢)

هذا وقد وضّح رسول الله ﷺ ثواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتفعه للمرء المسلم أيضاً ببيان أن كلامه سيكون حسرة عليه لا منفعة له فيه إلا الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وذكر الله تعالى.

فقد روى الترمذى فى سننه عن أم حبيبة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: " كلام ابن آدم عليه لا له إلا أمر بالمعروف أو نهي عن المنكر أو ذكر الله".(٣)

ثم إن الثواب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما يقول الإمام النووي أكثر منه في التسبيح والتحميد والتهليل لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية وقد يتعين، ولا يتصور وقوعه نفلاً، والتسبيح والتحميد والتهليل نوافل، ومعلوم أن أجر الفرض أكثر من أجر النفل.(٤)

وليس هذا فحسب بل جعل الله تعالى الأمر بالمعروف من الأعمال التي يؤتي بفضله لفاعلها ثواباً لا حدَّ له يقول تعالى: { لاَ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً}(٥)

ومما يدل على عظيم ثواب الأمر بالمعروف أيضاً: أن الأمر بالمعروف دال على الخير، وله مثل أجر فاعله فقد روى مسلم في صحيحه عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ " من دلَّ على خير فله مثل أجر فاعله"(٦).

وكذلك الأمر بالمعروف داع إلى هدى وله مثل أجور من تبعه، فقد روى مسلم في صحيحة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "من دعا إلى هدى كان له مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً".(٧)

---

(١) صحيح مسلم ٦٩٧/٢ – كتاب الزكاة – باب اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف رقم الحديث ١٠٠٦ .

(٢) شرح النووى على صحيح مسلم ٩٢/٧ .

(٣) سنن الترمذى ٢٨٩/٣– باب ما جاء فى حفظ اللسان وقال عنه الرمزى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث محمد بن يزيد.

(٤) شرح النووى على صحيح مسلم ٩٢/٧ واستدل على هذا الإمام النووى بما جاء فى الحديث القدسى الذى رواه البخارى عن أبى هريرة ﷺ وجاء فيه: ما تقرَّب إلى عبدى بشئ أحب إلىَّ من أداء ما فرضت عليه" .

(٥) النساء/ ١١٤ .

(٦) صحيح مسلم ١٥٠٦/٣ – كتاب الإمارة – باب فضل إعانة الغازى فى سبيل الله بمركوب وغيره. وخلافه فى أهله بخير رقم الحديث ١٨٩٣ .

(٧) صحيح مسلم ٢٠٦٠/٤ – كتاب العلم – باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة – رقم الحديث ٢٦٧٤ .

المطلب الثاني

حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتكييف الشرعي له

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ركن عظيم في الدين وهو الأمر الذي بعث الله تعالى له النبيين عليهم أفضل الصلاة وأتم التسليمات ، وقد دلّ على وجوبه الكتاب والسّنة والإجماع:

أما الكتاب فمنه :

١- قوله تعالى: { وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ }[١].

ففي هذه الآية بيان الإيجاب بقوله تعالى: " وَلْتَكُن" فهو ظاهر وفيها بيان أن الفلاح منوط به.

٢- قوله تعالى: { مِّنْ أَهْلِ الكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ - يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الخَيْرَاتِ وَأُوْلَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ}[٢]. فلم يشهد لهم بالصلاح بمجرد الإيمان بالله واليوم الآخر حتى أضاف إليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٣- قوله تعالى: { وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاَةَ}[٣].

فقد وصف المؤمنين بأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فالذي ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خارج عن هؤلاء المؤمنين المنقوتين في هذه الآية.

٤- قوله تعالى: { كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ}[٤] ، وهذه الآية تدل على فضيلة الأمر بالمعروف إذ بيّن أنهم كانوا به خير أمة أخرجت للناس.

٥- قوله تعالى: { وَتَعَاوَنُوا عَلَى البرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ}[٥] ، وهذا أمر جزم على التعاون والحث عليه وتسهيل طرق الخير وسد سبل الشر والعدوان .

٦- وقوله تعالى: {لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ}[٦] ، وهذا غاية التشديد إذا علل استحقاقهم للعنه بتركهم النهي عن المنكر.

٧- قوله تعالى: { فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ }[٧]. فبيّن أنهم استعادوا النجاة بالنهي عن السوء، ويدل ذلك على الوجوب أيضا.

---

(١) آل عمران / ١٠٤.

(٢) آل عمران/ ١٩٩.

(٣) التوبة/ ٧١.

(٤) آل عمران /١١٠.

(٥) المائدة/٢.

(٦) المائدة/٧٩.

(٧) الأعراف /١٦٥.

٨- قوله تعالى: { لَوْلا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ الإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ"}[١] فبين أنهم أثموا بترك النهى.

والربانيون: علماء النصارى، والأحبار: علماء اليهود ومعنى قوله تعالى: { لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ }.

ذم من الله سبحانه وتعالى وتوبيخ لعلماء اليهود والنصارى لعدم قيامهم بوظيفة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، فالمذموم منهم جبنهم عن قولهم الحق وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر.

يقول القرطبى "دلّت هذه الآية على أن تارك النهى عن المنكر كمرتكب المنكر، فالآية توبيخ للعلماء فى ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر".[٢]

٩- قوله تعالى على لسان لقمان عليه السلام: { يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ }.[٣]

"وَأْمُرْ": فعل أمر " وَانْهَ ": فعل أمر، والأمر يفيد الوجوب ما لم ترد قرينة تصرفه من الوجوب إلى الندب بل جاءت النصوص الكثيرة تؤكد هذا الوجوب .

١٠- قوله تعالى: { الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ}[٤] .

والآية قرنت بين إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وإقامة الصلاة فرض، وإيتاء الزكاة فرض، وكذا الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض، والعطف يقتضى التسوية فى الحكم غالباً.

١١- وقال تعالى: { فَلَوْلاَ كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الفَسَادِ فِي الأَرْضِ}[٥] فبين أنه أهلك جميعهم إلا قليلاً منهم كانوا ينهون عن الفساد.

١٢- وقال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ}[٦] وذلك هو الأمر بالمعروف للوالدين والأقربين.

١٣- وقال تعالى: { لاَ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً}.[٧]

١٤- وقال تعالى: { وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا }[٨] ، والإصلاح نهى عن البغى وإعادة إلى الطاعة فإن لم يفعل فقد أمر الله تعالى بقتاله، فقال: { فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ }[٩] وذلك هو النهى عن المنكر .

١٥- وقال تعالى: { خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ }[١٠].

---

(١) المائدة /٦٣.
(٢) تفسير القرطبى ٦/٢٢٧.
(٣) لقمان /١٧.
(٤) الحج/٤١.
(٥) هود /١١٦.
(٦) النساء /١٣٥.
(٧) النساء /١١٤.
(٨) الحجرات/ ٩.
(٩) سورة الحجرات/ ٩.
(١٠) سورة الآعراف/ ١٩٩.

وأما السَّنة فمنها:

١- ما رواه الإمام مسلم فى صحيحة بإسناده عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من رأى منكم منكراً ليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان".(١)

وكلمة "من" فى الحديث تستغرق كل مكلف من الذكور والإناث، وصيغة "فليغيره" فعل مضارع مقترن بلام الأمر، فهى صيغة أمر، والأمر يفيد الوجوب، فدلَّ على أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر واجب بنص هذا الحديث.

ولهذا الحديث أجمع العلماء على أن المنكر واجب تغييره فإن لم يقدر على تغييره بيده فبلسانه بأن يأمر وينهى ويقول: هذا حلال وهذا حرام، فإن لم يقدر بقلبه ليس عليه أكثر من ذلك، وإذا أنكر بقلبه فقد أدَّى ما عليه إن لم يستطع سوى ذلك.

٢- ما رواه عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "ما من نبى بعثه الله فى أمه قبلى، إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم أنها تخلَّف من بعدهم خلوف يقولون مالا يفعلون، ويفعلون مالا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل".(٢)

فالحديث ينص طرفه على أن الذى يقبل المنكر ولا يقاومه ولا يجاهد أهله باليد أو باللسان أو بالقلب فقد أخرج نفسه من دائرة الإيمان.

٣- ما رواه ابن عباس رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا، ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر".(٣)

قال الترمذى عنه: هذا حديث حسن غريب.

قال بعض أهل العلم: معنى قول النبى ﷺ: "ليس منا، ويقول: ليس من سنتنا، وليس من أدبنا".

وقال على بن المدينى: "قال يحيى بن سعيد: كان سفيان الثورى ينكر هذا التفسير ليس منا، يقول: " ليس من ملتنا ".(٤)

٤- وعن جرير رضى الله عنه قال: "بايعت رسول الله ﷺ على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم"(٥) فالبيعة عقد وعهد يجب الوفاء به، ويحرم الإخلال به قال تعالى: { فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَى نَفْسِهِ}.(٦)

٥- وعن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال: "بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة فى العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى أثره علينا وعلى أن لا ننازع الأمر أهله إلا أن يروا كفرا بواحاً عندكم من الله تعالى فيه برهان، وعلى أن

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح مسلم ١/ ٧٠ (١) كتاب الإيمان (٢٠) باب بيان كون النهى عن المنكر من الإيمان – رقم الحديث ٧٩

(٣) سنن الترمذى ٤ / ٢٨٤ (٢٨) كتاب البر والصلة (١٥) باب ما جاء فى رحمة الصبيان – رقم الحديث ١٩٢١.

(٤) سنن الترمذى ٤/٢٨٤.

(٥) فتح البارى ١/١٦٦ (٢) كتاب الإيمان (٤٢) باب قول النبى ﷺ الدين النصحية لله ولرسوله ولآئمة المسلمين وعامتهم رقم ٥٧ وصحيح مسلم ١/٧٥ (١) كتاب الإيمان (٢٣) باب بيان أن الدين النصيحة – رقم الحديث ٥٦ .

(٦) الفتح/١٠.

نقول الحق أينما كنا لا نخاف فى الله لومة لائم".[١]

(المنشط والمكره) أى: فى السهل والصعب.

الأثرة: الاختصاص بالمشترك.

كفرا بواحاً: ظاهراً لا يحتمل تأويلاً.

٥- قول النبى ﷺ : "لا يمنعن رجلاً هيبة الناس أن يقول الحق إذا علمه".[٢]

٦- وعن أبى سعيد أن النبى ﷺ قال: "إياكم والجلوس في الطرقات، وقالوا مالنا بد إنما هى مجالسنا نتحدث فيها، قال: فإن أبيتم فأعطوا الطريق حقه، قالوا: وما حق الطريق؟ قال: غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر".[٣]

٧- قول النبى ﷺ : "لا تقفن عند رجل يقتل مظلوماً فإن اللعنة تنزل على من حضره ولم يدفع عنه ولا تقفن عند رجل يضرب مظلوما فإن اللعنة تنزل على من حضره ولم يدفع عنه"[٤] رواه عكرمة عن ابن عباس.

٨- قول النبى ﷺ : "لا ينبغى لامرئ شهد مقاماً فيه حق إلا تكلم به فإنه لن يقدم أجله ولن يحرمه رزقا هو له"[٥]

وهذا يدلّ على أنه لا يجوز دخول دور الظلمة والفسقة ولا حضور المواضع التى يشاهد المنكر فيها ولا يقدر على تغييره، ولهذا اختار جماعة من السلف العزلة لمشاهدتهم المنكرات فى الأسواق والمجتمعات والطرقات وعجزهم عن التغيير.

وهذا الحديث قد اعتبر الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر حقاً لأهل الطريق، والحق كما هو معلوم واجب الأداء إلى مستحقه، ويلاحظ أيضاً أنه قد ذكر الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى زمرة واجبات مؤكدة هى غض البصر عما حرَّم الله، وكف الأذى عن الناس، ورد السلام على من طرحه مما يؤكد وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

٩-قد فهم بعض المسلمين من قوله تبارك وتعالى{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ}[٦] بأن يقبع فى بيته ولا يأمر الناس بمعروف أو ينهاهم عن منكر فصحح لهم أبو بكر رضى الله عنه هذا الفهم الخاطئ.

فقد روى أبو داود فى سننه بإسناده عن قيس قال: قال أبو بكر بعد أن حمد الله وأثنى عليه: يا أيها الناس: انكم تقرءون هذه الآية وتضعونها على غير مواضعها { عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ} " قال عن خالد: وإنا سمعنا النبى ﷺ يقول: "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك الله أن يعمهم بعقاب"[٧].

---

(١) صحيح مسلم ١٤٦٧/٣ (٣٣) كتاب الإمارة (٨) باب وجوب الطاعة للأمراء فى غير معصية وتحريمها فى المعصية رقم ١٨٣٦.

(٢) رواه الترمذى وحسنه، وسنن وابن ماجة ١٣٨/٢ (٢٦) كتاب الفتن (٢٠) باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر رقم الحديث ٤٠٠٧ .

(٣) صحيح مسلم ٧٠٤/٤ (٢٩) كتاب السلام (٢) باب من حق الجلوس على الطريق ورد السلام – ٢١٢١ .

(٤) رواه الطبرانى من حديث عكرمه عن ابن عباس، والبهيقى فى شعب الإيمان .

(٥) رواه البهيقى فى الشعب من حديث ابن عباس، ورواه الترمذى وحسنه ابن ماجة .

(٦) المائدة /١٠٥ .

(٧) سنن أبى داود ٢٦٧/٧ – كتاب الملاحم – باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وسنن الترمذى ٢/ ٢٣٢- أبواب السنن – باب ما جاء فى نزول العذاب إذا لم يغير المنكر – رقم ١٧٦١ .

وسئل ابن مسعود رضى الله عنه عن تفسير هذه الآية فقال: إن هذا ليس زمانها إنها اليوم مقبولة ولكن قد أوشك أن يأتى زمانها تأمرون بالمعروف فيضع بكم كذا وكذا وتقولون فلا يقبل منكم فحينئذ عليكم أنفسكم لا يضركم من ضلَّ إذا اهتديتم.

والخلاصة:

أن الآيات القرآنية الكريمة، والأحاديث النبوية الشريفة تنص على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وأن لا عذر للمتخلف عن هذا الواجب، خاصة إذا كان المنكر ظلم الآخرين وهلاكهم.

ويجدر أن يُعلم هنا أن الإنسان لا ينبغى له أن يمتنع عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر حرصاً على حياة أو رزق فإن الأجل بيد الله، والرزق بيد الله ولا يملك أحد من الخلق التدخل فيهما زيادة أو نقصاً، فجرأته لا تُنقص من عمره لحظة واحدة ولا من رزقه حبة خردل، وكذلك جُبنُه وتقاعسه عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لا يزيد من أجله لحظة ولا فى رزقه قطميراً.

ومن هنا فإن القيام بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض فى دين الإسلام، لم يترك لأهواء الناس واختياراتهم، فإن شاءوا أمروا ونهوا وان كفوا عن ذلك فلهم ذلك، بل عليهم أن يقوموا بهذه الوظيفة مهما كانت الظروف قاسية، والأجواء مكفهرة، ولا يتخلوا عنها.

وأما الإجماع: فقد أجمع المسلمون على التواصى بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وتوبيخ تاركه مع الاقتدار عليه ولا يتخصص بالأمر بالمعروف الولاة، بل ذلك ثابت لآحاد المسلمين، والدليل عليه الإجماع أيضاً، وإن غير الولاة من المسلمين فى الصدر الأول، والعصر الذى يليه كانوا يأمرون الولاة بالمعروف وينهونهم عن المنكر مع إقرار المسلمين إياهم.

التكييف الشرعى للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر:

الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر واجب لا يحل تركه، فعلى الناس أن يأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر وهذا باتفاق العلماء، والعلماء إن اتفقوا على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فقد اختلفوا فى أمرين:

الأول: فى نوع الواجب هل هو فرض عين أو فرض كفائى؟

الثانى: فيمن يلزمهم هذا الواجب.

الأمر الأول: نوع الواجب:

وللعلماء فى نوع الواجب مذهبان:

المذهب الأول: الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض عين، وكل مسلم مطلوب منه أن يؤدى هذا الواجب وجد غيره أم لم يوجد.

وبهذا قالت طائفة من العلماء كابن كثير ومحمد عبده وتلميذه محمد رشيد رضا، ونسبه الجصاص والرازى فى تفسيريهما إلى قوم دون ذكرهم[1].

وقد احتجوا بقوله تعالى: { وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ }[2].

---

(١) تفسير ابن كثير ٨٦/٢، وتفسير المنار ٢٩/٤، وأحكام القرآن للجصاص ٢٩/٢، والتفسير الكبير ١٦٦/٨.

(٢) آل عمران /١٠٤.

وقوله ﷺ : "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فأن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان".

قال ابن كثير "والمقصود من هذه الآية أن تكون فرقة من هذه الأمة متصدِّية لهذا الشأن، وإن كان ذلك واجباً على كل فرد من أفراد الأمة بحسبه كما ثبت فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : "من رأى منكم منكرا فليغيره...."[١] ، وقال الفخر الرازى: "فى قوله "منكم" قولان:

أحدهما: أن من هنا ليست للتبعيض لدليلين:

الأول: أن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر على كل الأمة فى قوله تعالى: { كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ}.

والثانى: هو أنه لا مكلف إلا ويجب عليه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، إما بيده، أو بلسانه، أو بقلبه، ويجب على كل واحد دفع الضرر عن النفس، إذا أثبت هذا فنقول: معنى هذه الآية: كونوا أمة دعاة إلى الخير آمرين بالمعروف، ناهين عن المنكر وأما كلمة (من) فهى هنا للتبيين لا للتبعيض كقوله تعالى: { فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثَانِ }[٢] .

قال محمد رشيد رضا فى تفسيره نقلاً عن محمد عبده: "جملة القول أن الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض حتم على كل مسلم كما تدل عليه الآية فى ظاهرها المتبادر وغيرها من الآيات كقوله تعالى : { كَانُوا لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ }.

وكذلك عمل الرسول ﷺ وأصحابه رضى الله عنهم أجمعين، وكون هذا حفاظاً للأمة وحرزاً ظاهراً فإن الناس إذا تركوا دعوة الخير، وسكت بعضهم لبعض على ارتكاب المنكرات خرجوا عن معنى الأمة وكانوا أفذاذاً متفرقين لا جامعة لهم"[٣] .

فهذا ليس من فرض الكفاية التى يتواكل فيها الناس كصلاة الجنازة، إذ لا يجب على كل من علم أن هنا ميتاً أن ينتظر غسله ليصلى عليه، بل يكفى أن يعلم أنه يوجد من يصلى عليه، ولكنه إذا رأى منكراً، وجب عليه أن ينهى عنه، ولا ينتظر غيره، لأنه تغيير على رأيه"[٤] .

وأيد هذا القول محمد رشيد رضا بقوله: ويظهر تذييل الآية بقوله: { وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } ، على هذا الوجه ما لا يظهر على الوجه الآتى، فهو يقول إن القائمين بما ذكرهم الفائزون بما أعدَّه الله من السعادة لأهل الحق دون سواهم، ولا يصح أن يكون خاصاً بالقائمين بفرض الكفاية"[٥] ، فقوله تعالى: { وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ }[٦] .

---

(١) تفسير ابن كثير ٨٦/٢.

(٢) التفسير الكبير ١٦٦/٨.

(٣) تفسير المنار ٢٩/٢.

(٤) المرجع السابق ٢٠/٢.

(٥) المرجع السابق ٣٠/٢.

(٦) البقرة / ٥ .

قالوا: أكدت الآية أن الفلاح مختص بأولئك المتصفين بالصفات المذكورة في الآية وهي: الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحيث أن الحصول على الفلاح واجب عيني، لذا يكون الاتصاف بتلك الصفات واجباً عينياً، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وسبب اختصاص الفلاح بأولئك المتصفين بتلك الصفات وجود ضمير فصل "هم" بين المبتدأ والخبر.

ومما يؤكد أن الفلاح يقتصر على المتصفين تلك الصفات قوله تعالى: { وَالْعَصْرِ إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ }[١]

حيث بيَّن المولى عز وجل أن البشرية كلها في دائرة الخسران إلا المتصفين بالصفات المذكورة في السورة وإحدى تلك الصفات: التواصي بالحق – أى التواصي بأداء الطاعات وترك المحرمات.[٢]

يقول الشيخ محمد رضا نقلاً عن الشيخ محمد عبده" ويدل على العموم قوله تعالى{ وَالْعَصْرِ إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ } فإن التواصي هو الأمر والنهي.[٣]

كما استدلوا أيضاً بقوله تعالى: { كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ }[٤].

قالوا: بيَّن الله تعالى أن من شروط الانتماء إلى هذه الأمة الاتصاف بثلاث صفات وهي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والإيمان بالله تعالى، وحيث أن الانتماء إلى هذه الأمة واجب عيني يكون الاتصاف بتلك الصفات واجباً عينياً لأن ما لم يتم الواجب إلا به فهو واجب.

ومما يؤكد هذا ما أخرجه الإمام الطبري عن قتادة قال: وذُكر لنا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأ هذه الآية ثم قال" يا أيها الناس من سره أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط الله منها"[٥]

ويقول الشيخ محمد أبو زهرة في معرض استدلاله على كون الدعوة فرض عين " و(من) في قوله تعالى " منكم" تدل على أحد المعنيين " أحدهما أن تكون بيانية، والثانية: أن تكون للتبعيض، وعلى أنها بيانية يكون المعنى :" ولتكونوا أيها المسلمون جميعاً أمة داعية إلى الخير، آمرة بالمعروف، ناهية عن المنكر، فإن ذلك هو أساس الفلاح"[٦] وإن هذا المعنى متلاق مع قوله تعالى { كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ}[٧]

المذهب الثاني: أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية لا فرض عين محتجين بقوله: " وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ ".

فكلمة (من) هنا للتبعيض، أى ليكن من هذه الأمة بعضها يدعو إلى الخير ويأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر"[٨].

---

(١) العصر / ١-٣

(٢) تفسير ابن كثير ٥٨٢/٤

(٣) تفسير المنار ٢٧/٤

(٤) آل عمران / ١١٠

(٥) تفسير الطرى ١٠٢/٧- رقم الرواية ٧٦١٢

(٦) الدعوة إلى الاسلام للشيخ محمد أبو زهرة /١٤

(٧) آل عمران / ١١٠

(٨) أحكام القرآن للحصاص ٢٩/٢، وأحكام القرآن لابن العربى ٢٩٢/١، والتفسير الكبير ١٦٧/٨.

وقال بهذا جماهير العلماء وأكثريتهم، فعلى سبيل المثال: يقول الإمام النووى: الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض كفاية.[١]

ويقول ابن تيمية وهذا واجب على كل مسلم قادر وهو فرض على الكفاية[٢]

هذا وقد استدلوا على هذا الرأي بما يلي:

١- قوله تعالى: { وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ المُفْلِحُونَ }[٣]

فكلمة (من) هنا للتبعيض أى ليكن من هذه الأمة بعضها يدعو إلى الخير ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر[٤]

٢- قوله تعالى: { وَمَا كَانَ المُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ }[٥]

فقالوا إن التفقه في دين الله تعالى فرض كفاية لأن الله تعالى طلب خروج طائفة من المؤمنين للتفقه وعلى هؤلاء تقع مسؤولية الإنذار وليست على عامة الناس.[٦]

٣- قالوا: لو بدأ عامة الناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر يُخشى أن يأمروا بالمنكر وينهوا عن المعروف ويغلظوا في مكان يقتضى اللين، ويلينوا في مقام يقتضى الشدة وينكروا على من لا يزيده الإنكار إلا التمادى والإصرار.[٧]

٤- استدل هؤلاء أيضا بقوله تعالى: { الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ المُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ }[٨].

يقول الإمام القرطبي قلت : القول الأول أصح، فإنه يدل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض على الكفاية وقد عينهم الله تعالى بقوله: { الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاَةَ...} الآية، وليس كل الناس مُكنوا"[٩].

٥- قالوا: يسقط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بقيام بعضهم به عن الآخرين، ولم لم يكن فرضاً على الكفاية ما كان قيام بعضهم به سبب سقوطه عن الآخرين، وفي هذا يقول الإمام أبو بكر الجصاص "والذى يدل على صحة هذا القول - كونه فرض كفاية - أنه إذا قام به بعضهم سقط عن الباقين كالجهاد، وغسل الموتى، وتكفينهم والصلاة عليهم ودفنهم . ولولا أنه فرض على الكفاية لما يسقط عن الآخرين بقيام بعضهم به[١٠].

---

(١) شرح النووى على صحيح مسلم ٢٣/٢ .

(٢) الحسبة فى الإسلام لابن تيمية .

(٣) آل عمران / ١٠٤ .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ٢٩/٢و أحكام القرءن لأبن العربى ٢٩٢/١ والتفسير الكبير ١٦٧/٨.

(٥) التوبة / ١٢٢.

(٦) الموافقات للشاطبى ١٧٦/١ .

(٧) التفسير الكبير ١٦٧/٨ وتفسير القرطبي ١٦٥/٤ .

(٨) الحج /٤١ .

(٩) تفسير القرطبي ١٦٥/٤ .

(١٠) أحكام القرآن ٢٩/٢ .

مناقشة الأدلة:

أولاً: مناقشة أدلة من يرى أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين:

يمكن مناقشة هذا الرأي بما يلي:

١- أن الاستشهاد بالآيات على ورود (من) للتبيين صحيح لكن الآية التي جعلوها سنداً لدعواهم جاء فيها (من) للتبغيض.

٢- إن القول بوجود ضمير فصل وهو (هم) بين المبتدأ والخبر وإفادته اختصاص المسند بالمسند إليه صحيح ، لكن المقصود بالفلاح كماله: فكلمة "هم المفلحون" في الآية أي هم الإخصّاء بكمال الفلاح، وعلى هذا لا تنفي الآية حصول مطلق الفلاح لمن لم يتصف بالصفات المذكورة فيها.

٣- إن ما ذُكر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه من اشتراط الاتصاف بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للانتماء إلى هذه الأمة سنده منقطع حيث يقول قتادة:" ذكر لنا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال...." ولا يصح الاستدلال بالأثر المنقطع.

ثانياً: مناقشة أدلة من يرى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية يمكن مناقشة رأيهم بما يلي:

١- إن استدلالهم بقوله تعالى: " وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ..." الآية مبني على أن "من" في الآية للتبعيض، وهذا ليس مسلماً حيث ترد (من) للتبعيض وللتبيين أيضاً كما اتضح من أدلة من يرى أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين وحتى لو سلم أنها للتبعيض فيكون معنى الآية: وجوب وجود طائفة متخصصة للدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ووجوب وجود هذه الطائفة المتخصصة لا ينبغي الوجوب عن الآخرين.

وفي هذا يقول ابن كثير" والمقصود من هذه الآية أن تكون فرقة من هذه الأمة متصدية لهذا الشأن وان كان ذلك واجبا على كل فرد من الأمة يحسبه. كما ثبت في صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ " من رأى منكم..." الحديث [1] وحتى إعداد هذه الطائفة المتخصصة- كما ذكر بعض العلماء مسؤولية جميع المسلمين

يقول الشاطبي "ولكن قد يصح أن يقال: أنه واجب على الجميع على وجه من التجوّز لأن القيام بذلك الفرض قيام بمصلحة عامة ، فهم مطالبون بسدّها على الجملة، فبعضهم هو قادر عليها مباشرة وذلك من كان أهلاً لها والباقون وإن لم يقدورا عليها قادرون على إقامة القادرين .

فمن كان قادراً على الولاية فهو مطلوب لإقامتها ومن لا يقدر عليها مطلوب بأمر أخر: وهو إقامة ذلك القادر وإجباره على القيام بها، فالقادر إذن مطلوب بإقامة الفرض، وغير القادر مطلوب بتقديم ذلك القادر إذ لا يتوصل إلى قيام القادر إلا بالإقامة من باب ما لا يتم الواجب إلا به".[2]

٢- إن استدلالهم بقوله تعالى: " وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً ..." الآية على أن النفقة في الدين فرض كفاية صحيح، لكن ليس في الآية ما يدل على حصر مسؤولية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المتفقهين.

٣- ما ذكر من أنه يخشى أن العامي يأمر بالمنكر أو ينهى عن المعروف فقير صحيح، لأن المسائل تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول : الواجبات المشهورة والمحرمات الظاهرة التي يعرفها كل مسلم.

---

(١) تفسير ابن كثير ٤١٨/١

(٢) الموافقات للشاطبي ١٧٨/١ وتفسير المنار ٣٦/٣ ، والدعوة الى الإسلام للشيخ أبو زهرة / ٤٣

والقسم الثاني: دقائق الأقوال والأفعال التي لا يعرفها إلا المتخصصون فالعامى لا يأمر ولا ينهى إلا ما يعرف من الواجبات المشهورة والمحرمات الظاهرة، والعالم يأمر وينهي على قدر علمه[١]

٤- يدل قوله تعالى: { الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ ...} الآية على أن من واجبات من مُكن في الأرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وليس فيه أن من لم يمكن في الأرض ليس عليه هذا الواجب أو لا يقوم به.

الأمر الثاني: من يلزمهم هذا الواجب ، وللعلماء فى هذا مذهبان:

المذهب الأول: يلزم واجب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر كل أفراد الأمة".[٢]

والمذهب الثاني: لا يلزم هذا الواجب إلا القادرين عليه فقط كالعلماء.[٣]

وحجة أصحاب هذا القول يذكرها الفخر الرازى فيقول: إن هذا التكليف مختص بالعلماء ويدل عليه وجهان :

الأول : أن هذه الآية مشتملة على الأمر بثلاثة أشياء: الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر.

ومعلوم أن الدعوة إلى الخير مشروطة بالعلم بالخير وبالمعروف وبالمنكر، فإن الجاهل ربما دعا إلى الباطل وأمر بالمنكر، ونهى عن المعروف، وربما عرف الحكم فى مذهبه، وجهله فى مذهب صاحبه فنهاه عن غير منكر وقد يغلظ فى موضع اللين، ويلين فى موضع الغلظة، وينكر على من لا يزيده إنكاره إلا تماديا، فثبت أن هذا التكليف متوجه على العلماء، ولا شك أنهم بعض الأمة، ونظير هذه الآية قوله تعالى: { فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ }.

والثانى : أنا جميعنا على أن ذلك واجب على سبيل الكفاية بمعنى أنه متى قام به البعض سقط عن الباقين ، وإذا كان كذلك كان المعنى ليقم بذلك بعضكم، فكان فى الحقيقة هذا إيجابا على البعض لا على الكل[٤] .

ولكن يرد على هؤلاء: بأن الواجب لا يسقط بتحميله للبعض دون البعض، وانما يسقط بالأداء . فإذا لم يقم به العلماء فهو فرض على غيرهم، وفضلاً عن ذلك فإن طبيعة الواجب على الكفاية تقتضى أن يلتزم به الكل ، ويظلوا مسئولين عنه حتى يؤديه بعضهم، فيسقط عن الباقين بالأداء، ثم إن وضع واجب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر على عائق الجاهل لن يؤدى إلى الإضرار التى يتوقعونها، لأن الجاهل بطبيعة الحال لا يأمر ولا ينهى إلا فيما هو ظاهر لا خلاف عليه كأداء الصلاة والنهى عن السرقة والزنا[٥] .

أما أصحاب المذهب الأول: فيحتجون بقوله تعالى: { كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ}[٦] . فالخطاب فى هذه الآية يشمل جميع أفراد الأمة، العلماء وغير العلماء.

الرأى الراجح : إن القول بأن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض كفاية بمعنى أنه إذا قام به بعض الأمة وهم العلماء سقط عن الباقين، وأن الفرض فى إنكار المنكر والأمر بالمعروف يقع على كاهل العلماء فقط دون سائر

---

(١) شرح النووى على صحيح مسلم ٢٣/٢ ، وتفسير المنار للشيخ / محمد رشيد رضا ٢٧/٤ .

(٢) التفسير الكبير ١١٦/٨.

(٣) المرجع السابق ١٦٧/٨.

(٤) التفسير الكبير ١٦٧/٨.

(٥) التشريع الجنائي الإسلامى ٤٩٥/١.

(٦) آل عمران/١١٠.

الناس، يؤدى إلى انعزال الناس عن العلماء، وبقاء العلماء يعملون وحدهم، وبطاقاتهم المحدودة القليلة، والتى لا تؤثر تأثيرا قوياً فى تغيير المنكر ومحوه وإزالته، بل يترتب على هذا أن يستشرى الفساد بين العباد ويتعاظم، حتى لا تبقى للمعروف وأهله قائمة.

والعلماء لا وزن لهم إذا لم تلتف الجماهير المؤمنة حولهم تؤيدهم وتساندهم وتدعمهم بكل ما أوتيت من قوة مادية ومعنوية، لتغيير المنكر، أما أن يترك العالم وحده يقارع الظالمين وينكر عليهم والناس فى غفلتهم يعمهون فهو والحالة هذه كساع إلى الهيجا بغير سلاح[١].

وسنة الله سبحانه وتعالى التى رسمها للحركات الإصلاحية فى كل زمان ومكان، لا يكلف العلماء وحدهم بالتغيير والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، بل تفرض على سائر فئات المجتمع من ذكور وإناث، والعلماء فى مقدمتهم، يحملون الراية، ويتقدمون الصفوف فى ميدان الجهاد والاستشهاد وفى مقاومة الظالمين بشتى صور المقاومة.

قال تعالى: { وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ }.[٢]

وبذلك يكون أصحاب المذهب الأول القائلين بأن واجب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر يلزم كل أفراد الأمة هو الأولى بالقبول ، وللآمر بالمعروف أن يصّد مرتكب الكبيرة بفعله، إن لم يندفع عنها بقوله: ويسوغ لأحاد الرعية ذلك ما لم ينته الأمر إلى نصب قتال وشهر سلاح، فإن انتهى الأمر إلى ذلك، ربط الأمر بالسلطان، فاستغنى به .

يقول إمام الحرمين أبو المعالى الجوينى: "وإذا جار والى الوقت، وظهر ظلمه وغشمه ولم يدعو عما زجر عن سوء صنيعه بالقول، فلأهل الحل والعقد التواطؤ على درئه، ولو بشهر الأسلحة ونصب الحروب.

وليس للآمر بالمعروف البحث والتنقيب والتجسس واقتحام الدور بالظنون، بل إن عثر على منكر غيرَّه جهده[٣].

والخلاصة :

أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مسؤولية كل مسلم غيور، عالم بالمعروف والمنكر، رفيق فى أمره ونهيه.

يقول ابن تيمية: وهذا الواجب واجب على مجموع الأمة وهو الذى يسميه العلماء فرض الكفاية، إذا قام به طائفة منهم سقط عن الباقين، فالأمة كلها مخاطبة بفعل ذلك، ولكن إذا قامت به طائفة سقط عن الباقين".

وقد يفهم البعض أنهم قد أذن لهم فى القعود عن الدعوة عندما قدَّر الفقهاء أن الدعوة إلى الله فرض على الكفاية .

وليس الأمر كذلك .. فإن تحقق فرض الكفاية وتحقق القيام به يعنى ضرورة حصول الشئ المدعو إليه فى عالم التطبيق والتزام الناس به فعلاً، فإذا ظلت الطائفة المأمورة سادرة فى غفلتها والغة فى شهواتها، واقعه فى أخطائها، بقى جميع المسلمين مطالبين بهذا التكليف[٤].

---

(١) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر د / محمد عبد القادر أبو فارس/ ٤٧ ، وما بعدها .

(٢) التوبة / ٧١ .

(٣) كتاب الاشارات للجوينى / ٣١١ وما بعدها .

(٤) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لابن تيميه / ٦ .

المطلب الثالث

ما يترتب على ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

إن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض، وحين لا يقام بالفريضة فإن الإثم يحل بالمقصرين .
وما من أمة تقاعست عن فريضة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إلا عاقبها الله على ذلك عقوبات عديدة منها ما يلى:

١- العذاب العام:

إذا فشت المعاصى فى الناس، وظهر الفساد فى البلاد، ولم يقف الصالحون فى وجه الفساد، ينكرونه ويقاومونه فإن الله سبحانه وتعالى يعمهم بعقاب من عنده يشمل المفسدين والصالحين.
قال تعالى : { وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ العِقَابِ }[١] .
وروى مسلم فى صحيحة عن زينب بنت جحش قالت: قلت يا رسول الله: أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : نعم، إذا كثر الخبث"[٢] والخبث : الفسق والفجور ، وما كثرة الخبث إلا نتيجة طبيعية لتقاعس الناس عن مقاومته وإنكاره .
وعن أبى بكر رضى الله عنه قال: "وأنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أو شك أن يعمهم الله بعقاب منه"[٣] .

٢- عدم إجابة دعاء الصالحين:

وإذا تخاذل الناس عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ومقاومة الظالم ومنعه من ظلمه، فإن الله عز وجل يعاقبهم بعدم الاستجابة لهم وهم يدعونه .
فقد روى الترمذى فى سننه بإسناده عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: " والذى نفسى بيده لتأمرون بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم".[٤]

٣- استحقاق اللعنة:

ومن هذه العقوبات استحقاق اللعنة أى الطرد من رحمة الله، كما استحق ذلك بنو إسرائيل حين تخاذلوا عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .
فقد روى أبو داود فى سننه بإسناده عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: "إن أول ما دخل النقص على بنى إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل فيقول يا هذا اتق الله ودع ما تصنع، فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبهُ وقعيدهُ، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض". ثم قال: " لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ " إلى قوله " فَاسِقُونَ ".

---

(١) الأنفال/ ٢٥.
(٢) صحيح مسلم رقم ١٩٨٧ ، وصحيح البخارى ٦٠/٩.
(٣) سنن الترمذى ٤٠٦/٤- (٣٤) كتاب الفتن (٨) باب ما جاء فى نزول العذاب اذا لم يغير المنكر رقم الحديث ٢١٦٨.
(٤) سنن الترمذى ٤٠٦/٤ (٣٤) كتاب الفتن (٩) باب ما جاء فى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر - رقم الحديث ٢١٦٩ ، وقال الترمذى هذا حديث حسن.

ثم قال: "كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يدى الظالم ولتأطرنه على الحق أطراً، ولتقصرنه على الحق قصرًا، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض، ثم ليلعنكم كما لعنهم".(١)

٤- يجعل بأسهم بينهم:

من المعلوم بداهة أن أعظم المنكرات وأقبحها استبعاد شرع الله عن واقع الحياة، وعدم تحكيمه فى حياة الناس فإذا حصل هذا وسكت الناس عنه و لم ينكروه ويقاوموه فإن الله سبحانه وتعالى يجعل بأسهم بينهم، حيث يدب الخلاف والشقاق وفساد ذات البين بينهم، حتى يقتلوا ويسفكوا دماء بعضهم بعضا، والأصل أن يكون باسهم على عدوهم تقتيلاً وتشريداً وأسراً.

هذا ما حذَّر رسول الله ﷺ المسلمين منه، واستعاذ بالله أن يدركوه فأدركناه، فنسأل الله السلامة والمغفرة.

روى ابن ماجة فى سننه بإسناده عن عبد الله بن عمر رضى الله عنه قال: أقبل علينا رسول الله ﷺ فقال: يا معشر المهاجرين: خمس إذا ابتليتم بهن، وأعوذ بالله أن تدركوهن ... وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله، ويتخيروا مما أنزل الله، إلا جعل الله بأسهم بينهم".(٢)

قال فى الزوائد : هذا حديث صالح للعمل به، وقد اختلفوا فى بن أبى مالك وأبيه".(٣)

٥- عذاب الاستئصال المعنوى:

كانت الأمم السابقة إذا كذبت رسولها وعتت عن أمر ربها أرسل الله عليها عذاباً يهلكها، ويطّهر وجه الأرض من رجسها كما حدث للمكذبين من قوم هود وصالح وشعيب ونوح ولوط عليهم وعلى رسولنا الصلاة والسلام .... قال تعالى: { فَكُلاًّ أَخَذْنَا بِذَنْبِهِ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِباً وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ الأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ }.(٤)

وإكراما لنبينا محمد ﷺ فقد رفع الله عن أمته عذاب الاستئصال الحسى الذى كان يحل بالمكذبين من الأمم الماضية والقرون الخالية .

ولئن رفع هذا النوع من العذاب فقد بقى نوع آخر لم يرفع هو عذاب الاستئصال المعنوى، ونعنى بهذا، أنه قد تبقى هذه الأمة على قيد الحياة — مهما عملت من معاصى، ومهما ارتكبت من موجبات الخسف والهلاك، ولا تعاقب بالإفناء، لكنها على كثرتها فى العدد والأموال لا تعدل فى ميزان الله ولا عند الناس شيئا، ليس لها هيبة فى نفوس أعدائها، ولا احترام فى نفوس أصدقائها.

هذا ما أخبر به رسول الله ﷺ حين تجبن هذه الأمة عن قول كلمة الحق ولا تنكر على الظالم ظلمه وتقاومه فقال ﷺ : "إذا رأيت أمتى تهاب الظالم أن تقول له إنك ظالم فقد تودع (٥) منهم".(٦)

---

(١) سنن أبى داود ٤٣٦/٢.

(٢) سنن ابن ماجه ١٣٣٢/٢(٣٦) كتاب الفتن(٢٢) باب العقوبات — رقم الحديث ٤٠١٩.

(٣) سنن ابن ماجة ١٣٣٣/٢ (مرجع سابق).

(٤) العنكبوت /٤٠.

(٥) تودع منهم بضم التاء: استوى وجودهم وعدمهم أى تُركوا واسلموا — أى خزلهم الله تعالى

(٦) رواه الإمام احمد فى مسنده والطبرانى فى المعجم الكبير والحاكم فى المستدرك والبيهقى فى شعب الايمان عن ابن عمرو ورواه الطبرانى فى المعجم الأوسط عن جابر وهو صحيح (مختصر شرح الجامع الصغير للمناوى، والجامع الصغير للسيوطى ٤١/١)

فقد نعى رسول الله ﷺ فى هذا الحديث الأمة إذا كانت جبانة تخاف من الظالم فلا تمنعه عن ظلمه ولا تجرؤ أن تقول له يا أيها الجائر المتعدى لحدود الله أقصر، وفى هذه الحالة وجودها وفناؤها سواء.

ويصدق هذا الإخبار على أحوال المسلمين فى هذا العصر، فهم كثيرون يعدون بمئات الملايين، ويقدرون بثمانمائة مليون مسلم فى العالم، وهذا العدد الضخم من مئات الملايين من المسلمين لم يقدروا على حماية قلب العالم الإسلامى ومسرى رسول الله ﷺ وقبلتهم الأولى من شرذمة من اليهود لم تبلغ مليونين من البشر إلى وقت ليس ببعيد.

ولو كان هذا العدد من المسلمين ذباباً أو بعوضاً لكان نصيب كل يهودى من المليونين أربعمائة ذبابة أو أربعمائة بعوضة، ولو اجتمع هذا العدد من الذباب أو البعوض على أى إنسان لقتله، ولكن شيئا من هذا لم يحصل وهم كذلك أهون على أعدائهم وأصدقائهم من الذباب والبعوض، فلا يقيمون لهم وزناً، ولا يكلفون أنفسهم السماع لجمجماتهم.

فهذا العدد من مئات الملايين لو كان حياً شجاعاً جريئا حقاً، يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر لكان له فى ميزان الله ثقل، ثم لكان له عند الناس ثقل، ولكنهم أموات فى ثياب أحياء.(١)

ورضى الله عن حذيفة بن اليمان الصحابى الجليل حين سئل عن ميت الأحياء فقال: "الذى لا ينكر المنكر بيده ولا بلسانه ولا بقلبه"(٢) . ولله در الشاعر حين قال :

لقد أسمعت لو ناديت حياً ولكن لا حياة لمن تنادى

كل يوم يحدث للمسلمين والمسلمات من المآسى ما تشيب لهولها الولدان، وما يستصرخ كل مسلم فلا مجيب إنه الخور انه الجبن.

وهكذا نرى أن الجبن عن قول كلمة الحق وإنكار المنكر والتخاذل عن مقاومته بالوسائل المشروعة المناسبة يؤدى إلى ويلات وهزائم فى واقع الحياة، ويؤدى إلى غضب الله وعدم استجابته لدعاء الصالحين، وزوال هيبة الأمة فى نفوس أعدائها.

ورضى الله عن ابى الدرداء الصحابى الجليل القائل: "لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن عليكم سلطانا ظالماً لا يجلّ كبيرهم ولا يرحم صغيركم، ويدعو عليه خياركم فلا يستجاب لهم وتستنصرون فلا تنصرون وتستغفرون فلا يغفر لكم".(٣)

فالمسؤولية إذن فى الدنيا جماعية، فقد يخطر بخلد بعض المسلمين أن يعتنوا بأنفسهم ويوثقوا صلتهم بالله بالإكثار من الشعائر التعبدية، ويكثروا من الصدقة، ويكتفوا بهذا ظانين أنهم وصلوا شاطئ الأمان ،فلا يأمرون بمعروف، ولا ينهون عن منكر معتقدين أن كل إنسان مسؤول عن عمله، ولا دخل له بغيره من الناس وإن فعل السبع الموبقات، محتجين بآيات من القرآن الكريم يفهمونها على غير معناها، كقوله تعالى : { عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ }(٤) وقوله: { وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى }.(٥)

---

(١) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر د/ محمد عبد القادر أو فارس /٥٨ .

(٢) احياء علوم الدين للغزالى ٣١١/٢ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) المائدة/ ١٠٥ .

(٥) الأنعام /١٦٤ .

ولقد سبق أن أوردنا تصحيح أبى بكر رضى الله عنه لهؤلاء وإضافة إلى ذلك نقول: إن المسؤولية فى الآخرة مسؤولية فردية، كل إنسان يحاسب على عمله: {فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَراً يَرَهُ}(١). وإن كل إنسان يأتى ربه يوم القيامة فردا قال تعالى: { وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَرْداً }.(٢)

أما فى الحياة الدنيا فالمسؤولية جماعية، فكل إنسان مكلف بحماية المجتمع الإنسانى من الفساد والتحلل، وأى تقصير فى هذا المجال فإنه يتحمل مسؤولية هذا التقصير.

ولهذا نجد النبى ﷺ يشبِّه المجتمع بسفينة يجب على ركابها حمايتها من عبث العابثين، فإذا غفلوا عن واحد منهم فثقب ثقباً فى نصيبه أغرقهم وأغرق نفسه.

فقد رُوى عن النعمان بن بشير رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : "مثل القائم على حدود الله والمدهن(٣) فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فى البحر فأصاب بعضهم أعلاها، وأصاب بعضهم أسفلها فكان الذين فى أسفلها يصعدون فيستقون الماء، فيصعدون على الذين فى أعلاها، فقال الذين فى أعلاها: لا ندعكم تصعدون فتؤذوننا فنسقى فإن أخذوا على أيديهم فمنعوهم نجوا جميعا وإن تركوهم غرقوا جميعاً"(٤).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح"(٥) ، فالرسول ﷺ يعتبر المسلم العالم الفقيه مسئولاً عن جيرانه وعليه تبعة نحوهم، فأوجب عليه أن يعلمهم وأن يفقههم فى دينهم، وأن يعظهم وأن يأمرهم بالمعروف وأن ينهاهم عن المنكر، فإذا قصَّر فى أمر من هذه الأمور فهو مذموم على تقصيره، بل إن النبى ﷺ هدَّد هؤلاء الذين لا ينتبهون إلى جيرانهم، ولا يهتمون بهم، فلا يأمرونهم ولا ينهونهم بتعجيل العقوبة لهم فى الدنيا.

فقد خطب النبى ﷺ ذات يوم، فأثنى على طوائف من المسلمين خيراً، ثم قال: "ما بال أقوام لا يفقهون جيرانهم، ولا يعلمونهم، ولا يعظونهم، ولا يأمرونهم ولا ينهونهم، وما بال أقوام لا يتعلمون من جيرانهم ولا يتفقهون، ولا يتعظون، والله ليعلمن قوم جيرانهم، ويفقهونهم ويعظونهم ويأمرونهم، وينهونهم وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتفقهون ويتعظون ، أو لأعاجلنهم العقوبة فى الدنيا.

ثم نزل فقال قوم: من ترد به عنى بهؤلاء؟ قال: الأشعريين، وهم قوم فقهاء، ولهم جيران جفاة من أهل المياه والأعراب وبلغ ذلك الأشعريين، فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، ذكرت قوماً بخير وذكرتنا بشر فما بالنا؟ فقال: "ليعلمن قوم جيرانهم وليعظنهم، وليأمرنهم، ولينهونهن وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتعظون ويتفقهون أو لأعاجلنهم العقوبة فى الدنيا"، فقالوا: يا رسول الله أتعظن غيرنا؟ فأعاد قوله عليهم، فأعادوا قولهم: أتعظن غيرنا ؟ فقال ذلك أيضا، فقالوا: أمهلنا سنة، فأمهلهم سنة، ليفقههم ويعلموهم ويعظوهم"(٦). ثم قرأ رسول الله ﷺ : { لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ }.(٧)

---

(١) الزلزلة / ٧ – ٨ .

(٢) مريم / ٩٥.

(٣) المدهن : بضم الميم وسكون الدال وكسر الهاء من الإدهان وهو المحاباة فى غير حق، وهو الذى يرائى ويضيع الحقوق ولا يغير المنكر فتح البارى ٢٩٥/٥ .

(٤) صحيح البخارى ٢٩٢/٥ – كتاب الشهادات – باب القرابة فى المشكلات رقم الحديث ٢٦٨٦، وأيضاً سنن الترمذى ٤٠٨/٤ (٢٣٤) كتاب الفتن (١٢) باب ما جاء فى تغيير المنكر باليد أو باللسان أو باليد رقم الحديث ٢١٧٣ .

(٥) المرجع السابق .

(٦) رواه الطبرانى فى الكبير عن بكير بن معروف عن علقمة (الترغيب والترهيب للحافظ المندرى) ١٢٢/١ – ١٢٣.

(٧) المائدة / ٧٨ .

هذا والسكوت عن المنكر جريمة تستوجب العقاب فكان من فقه عمر بن عبد العزيز أن السكوت عن المنكر واقترافه منكر يستوجب العقاب فى الدنيا، والعقوبة هنا تعزيرية، تفوَّض للإمام أو القاضى، فقد جاءت الشرطة لعمر بن عبد العزيز بجماعة قد شربوا الخمر – وكان مسلم جالساً معهم إلا أنه لم يشرب بل كان صائماً فأمر بجلدهم جميعاً.(١)

فقالت الشرطة: يا أمير المؤمنين إن فلاناً لم يكن معهم (أى يشرب معهم) إنما كان صائما، فقال: ابدأوا به فاجلدوه ألم تسمعوا قول الله تعالى: { وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلاَ تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِّثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ المُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً }.(٢)

هذا ويحكى لنا القرآن الكريم ثلاثة أصناف من الناس وموقف كل صنف من المنكر، والنتيجة المترتبة على كل موقف.

والأصناف الثلاثة هم: قوم يفعلون المنكر، وقوم لا يفعلونه ولا ينكرون فعله من غيرهم، وقوم لا يفعلونه وينكرون فعله على غيرهم.

هذه الأصناف تحدَّث عنها القرآن الكريم فى قوله تعالى: { وَاسْئَلْهُمْ عَنِ القَرْيَةِ الَتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ البَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعاً وَيَوْمَ لاَ يَسْبِتُونَ لاَ تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْماً اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ }.(٣)

فأهل القرية الساحلية قد انقسموا إلى ثلاثة أصناف أو بتعبير القرآن هنا ثلاث أمم، والأمة هنا الجماعة من الناس.

الصنف الأول أو الأمة الأولى: ارتكبت ما حرَّم الله، فصادوا فى السبت، وكان الصيد محرَّماً عليهم.

الصنف الثانى أو الأمة الثانية: لم يرتكبوا ما حرَّم الله فلم يصيدوا، إلا أنهم لم ينهوا المعتدين الذين افترقوا ما حرم الله عليهم فعله".

الصنف الثالث: لم يقترفوا ما حرم الله، فلم يصيدوا، وفى نفس الوقت لم يسكتوا عن المنكر، بل أنكروه على الصنف الأول، وألحوا فى الإنكار، ولم ييأسوا من ذلك.

أما الصنف الثانى فمضى بقول للمنكرين للمنكر: ما الفائدة من وعظ هؤلاء العاصين، وقد استحق عليهم الهلاك والعذاب الشديد من الله بفعلهم إنه لا نتيجة ولا فائدة ولا جدوى من وعظهم، ولا جدوى من أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر أنهم سادرون فى غيهم، ومصرَّون على باطلهم وتحديهم لأوامر الله ونواهيه استجابة لأهوائهم.

وكان جواب الصنف الثالث: الصالح المصلح الأمر بالمعروف والناهى عن المنكر: "معذرة إلى ربكم ولعلهم يتقون"، أى إعذاراً إلى الله، فقد أمرنا وأوجب علينا أن نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر، فقد قمنا بواجبنا ونحن لا نيأس ولا نعقد الأمل، ومن يدرى؟ لعلهم يتقون غضب الله بالكف عن نواهيه.

ثم يحدّثنا القرآن عن النتيجة فى قوله تعالى: { فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ }(٤).

---

(١) الحلال والحرام للدكتور/ يوسف القرضاوى / ٧٣ .

(٢) النساء / ١٤٠ .

(٣) الأعراف / ١٦٣ – ١٦٤ .

(٤) سورة الأعراف /١٦٥.

فالقرآن الكريم ذكر مصير صنفين أو أمتين وسكت عن الصنف الثالث ، أنه أخبره بنجاة الصالحين المصلحين، الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، وأخبر بهلاك الفاسدين المقترفين لما نهى الله عنه، وكان العقاب عذاباً بئيساً بسبب فسقهم، وسكت عن الذين لم يرتكبوا المنكر، ولم يفترقوا المحرَّم، فلم يذكر المصير الذى لاقوه.

والحكمة من سكوت النص عنهم كما يراها الاستاذ / سيد قطب هى: "إنما كان تهويناً لنشأنهم" ، ولكن كيف نغيّر المنكر؟!!

لقد علّمنا النبى ﷺ كيف نغيّر المنكر، وحدّد لنا ثلاث درجات لتغييره: فقال عليه الصلاة والسلام: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان".[1]

ويبدو أن الترتيب فى الحديث لدرجات تغيير المنكر من حيث القوة لا من حيث الدعوة ، فأقوى وسائل تغيير المنكر اليد ثم اللسان ثم القلب ولا يعنى هنا بحال أن نبدأ التقويم بالقوة .

أما الترتيب الدعوى : فالأول أن يعرَّف المحتسب أن ما اقترفه الشخص منكر وأن يعرّف المذنب بأنه يرتكب منكراً محرماً فعليه أن يقلع عنه، ويعظه بكلام لطيف رفيق فيقول له فى نفسه قولاً بليغاً، بأن يورد عليه الأخبار عن الرسول ﷺ المحذرة من هذا المنكر والمشنِّعة على فاعله، وكذلك نروى له الأخبار المروية عن الصحابة رضوان الله عليهم وموقف من أتى بعدهم من السلف من هذا المنكر، فإذا أصرّ على موقفه يُزجر بكلمات ليس فيها ألفاظ نابية، أو كلمات بذيئة أو سباب أو شتائم كقولنا: أما تتقى الله؟ أما تخاف الله؟ ألا تستحى من الله؟ كيف ستلقى الله وأنت على هذه المعصية؟ ألا تفكر بالموت والحساب والجنة والنار؟ وماذا ستلاقى فى قبرك؟!!

فإن لم يستجب ولم يدعو عما هو فيه، وكان المحتسب قادراً على تغيير المنكر بيده وكان ذلك من اختصاصه كالسلطان، ومن له ولاية ومسؤولية على غيره كالزوج والأب على الزوجة والأبناء، فله أن يستخدم هذه الوسيلة.

وينبغى أن يعلم هنا أن عوام الناس ليس لهم أن يستخدموا وسيلة القوة وهم ينكرون المنكر، لما تؤدى إليه هذه الحالة من فوضى واضطراب وفشو الفتن بين الناس فتؤدى وسيلة إنكار المنكر هذه إلى منكر أعظم بكثير من المنكر المقترف، ولا يفهم من هذا أن الأمة إذا رأت من الحاكم ظلماً أو جوراً ألا يستخدم معه القوة إن كانت قادرة على ذلك وأصرَّ على ظلمه.

ويوضح هذا الأمر الجصَّاص الحنفى فى أحكام القرآن فقال: "ولم يدفع أحد من علماء الأمة وفقهائها سلفهم وخلفهم وجوب ذلك إلا قوم من الحشو وجهَّال أصحاب الحديث، فإنهم انكروا قتال الفئة الباغية والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بالسلاح وسموا الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فتنة إذا احتيج فيها إلى حمل السلاح، وقتال الفئة الباغية مع ما قد سمعوا فيه من قول الله تعالى: { فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ}[2] وما يقتضيه اللفظ من وجوب قتالها بالسيف وغيره، وزعموا مع ذلك أن السلطان لا ينكر على غير السلطان بالقول أو باليد بغير السلاح فصاروا شراً على الأمة من أعدائها المخالفين لها، لأنهم أقعدوا الناس عن قتال الفئة الباغية وعن الإنكار على السلطان الظلم والجور حتى أدَّى ذلك إلى تغلّب الفجار بل المجوس وأعداء الإسلام، حتى ذهبت الثغور، وشاع الظلم وضربت البلاد وذهب الدين والدنيا، وظهرت الزندقة والغلو والذى جلب ذلك كله عليهم ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، والإنكار على السلطان الجائر.

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) الحجرات / ٩ .

أما تغيير المنكر بالقلب: فقد يتبادر إلى الذهن أن إنكار المنكر بالقلب آثاره سلبية على المنكر[١] وأهله، وليس له آثار إيجابية من شأنها أن تقضى عليه أو تساعد على ذلك.

والحق أن هذا الفهم ليس سليماً، بل إن الإنكار بالقلب له آثاره القوية على المنكر وإزالته ومحوه من المجتمع وتغييره، ذلك لأن النبى ﷺ قد اعتبره تغييرا بقوله: فليغيره "أى" فليغيره بيده إن استطاع فإن لم يستطع تغييره بيده فليغيره بلسانه، فإن لم يستطع تغييره بلسانه فليغيره بقلبه . ولكن كيف يكون إنكار المنكر بالقلب تغييراً؟!!

إن المقصود بإنكار المنكر بالقلب هو أن المسلمين إذا رأوا رجلاً يرتكب منكراً من المنكرات فنصحوه ولم يستجب لهم، فعلى كل واحد منهم أن ينكر فعل المنكر هذا، وان يقاطع من يأتيه فلا يؤاكله ولا يشاربه ولايجالسه ولا يتعامل معه، ولا يخدمه، ولا يدافع عنه، فإذا فعلوا ذلك مع الظلمة ألزموهم بالكف عن المنكر والالتزام بما يقولون وهذا ما يسمّى فى العصر الحديث بالعصيان المدنى، ويشترط فيه أن تقوم فيه الغالبية العظمى من الناس حتى يؤثّروا ذلك التأثير، أما إذا كان المنكرون قلة فلا تصلح هذه الطريقة لتغيير المنكر.

وقد وضّح لنا رسولنا الكريم ﷺ أن إنكار المنكر لا يفى بحال أن نذكر لصاحب المنكر أن هذا منكر ثم نخالطه ونؤاكله ونشاربه ونسير فى ركابه، ونخدم جواده، وأخبرنا ﷺ أننا إذا خالطنا الظلمة فى حياتهم وشاركناهم فيما هم فيه أو سكتنا عنهم، نكون مستحقين للعنة الله كما استحق بنوا إسرائيل ذلك.

فقد روى أبو داود بإسناده عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : "إن أول ما دخل النقص على بنى إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل فيقول: يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد، فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيدة، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال : " لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ " إلى قوله " فَاسِقُونَ " ثم قال: "كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا، ولتقصرنه على الحق قصرا.[٢]

وهذا الحديث يدّل على أن المجتمع الاسلامى بقانونه وحكامه وقضائه وفقهائه، إلا أنه يبدو من هؤلاء مخالفات شرعية تجعلهم ظلمة أو فسقه أو خونة أو كذبة أى لا يقولون الحق دائما وطريقة العصيان المدنى فى هذا المجتمع الاسلامى هنا تكون مجدية مؤثرة، لأن المسلمين هم الغالبية العظمى فى المجتمع.

فلو وقفت كل فئات المجتمع تقاطع الأمير الظالم لما استطاع أن يبقى يوماً واحداً على كرسيه، فلو توقف التجار عن تجارتهم والصّناع عن صناعتهم، والجند عن علمهم والمعلمون عن تعليمهم، ورؤساء الدوائر والموظفون

---

(١) أحكام القرآن الحصاص .

(٢) سنن ابى داود ٤/ ١١٩-كتاب الملاحم / باب الامر والنهى / رقم الحديث ٤٣٣٦ .

والعمال وسائر فئات الشعب عن العمل لتعطّلت الحياة، ولم يجد الظالم رغيف خبز يأكله أو شربة ماء يشربها بعد أن تخلّى عنه جميع الناس أو معظمهم حتى أقرب الناس، وحينئذ ينقاد الظالم مضطراً لرغبة الجماهير المسلمة التى تريد منه الاستجابة لأمر الله فى العدل والصدق والدقة فى الأحكام ومحاربة الهوى . ولكن كيف نغّير المنكر إذا انقلبت الموازين؟!!

قد تمرّ حالة على المجتمعات يخرج حكامها عن الإسلام يستبعدونه عن واقع حياة المسلمين ويرفضون تطبيقه، ويستوردون قوانين وشرائع لم يأذن بها الله ولا رسوله ولا يرضى عنها صالح المؤمنين ومن ثمَّ تنقلب الموازين والمعايير التى تحكم فى أفعال الناس وأقوالهم، فيفسد المجتمع، ويصبح المعروف عند الناس منكراً، والمنكر معروفاً، بل ويؤمر الناس بالمنكر، وينهون عن المعروف، فيحل الحرام، ويحرم الحلال فيصبح الخمر حلالاً وقد حرَّمه الله، والعرى مباحاً وقد نهى الله عنه، والربا مباحاً وقد أعلن الله الحرب على المرابين، وسبَّ الله مباحاً، بينما سب الزعيم يصبح حرامًا يقع فاعله تحت طائلة العقاب، ولله در الشاعر حين قال: يُقاد لُلحسن من سب الزعيم ومن سب الإله فإن الناس أحرار .

فإذا وصلت الأحوال إلى هذا الدرك الأسفل من الانحطاط والفساد، ففسق الشباب وطغت النساء وأصبح المعروف منكرا والمنكر معروفاً فإن طريق التغيير يكون حينئذ ما بدأ به رسول الله ﷺ دعوته فى مكة حيث سار فى دعوته وفق مراحل ووسائل تناسب كل مراحاله.

لقد بدأ يدعو الناس إلى الإيمان بالله، وأخذ يصحح تصورهم الاعتقادى نحو الكون والإنسان والحياة ويجمعهم حول العقيدة التى اعتقدوها، بعد أن ينسلخوا من كل ولاء الجاهلية، وينقادوا طائعين مختارين للقيادة الإسلامية بزعامة رسول الله ﷺ.

وكان رسول الله ﷺ يدعو الناس فى بداية دعوته إلى الخير ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر والمعروف الذى كان يدعوهم إليه ويأمرهم به هو تأليه الله فى المجتمع بتطبيق شرع الله.

والمنكر الذى كان ينهاهم عنه هو رفض ألوهية الله برفض تطبيق شريعته فى واقع الحياة وهو ما يسمَّى "بالمعروف الأكبر والمنكر الأكبر" كما أطلق عليه الشيخ سيد قطب.

هذا وينبغى أن نحذّر الدعاة فى هذا الظرف من أن يصرفوا كل جهودهم أو جُلّها فى إنكار المنكرات الجزئية، كشرب الخمر، والربا والزنا والعرى والاختلاط المحرّم، والرشوة والمحسوبية والمساومة على البلاد والعباد، فإن أعمارهم وأعمار أجيال عديدة تغنى دون الوصول إلى نتيجة.

إن تغيير المنكر فى هذا المجتمع الذى انقلبت موازينه واختلت معاييره، لا يكون باعتزال الناس والتقوقع وإنما يكون بمخالطة الناس وتوعيتهم وتصحيح التصور الاعتقادى عندهم، وأمرهم بالمعروف الأكبر ونهيهم عن المنكر الأكبر ومقاومته وإزالته.[1]

---

(١) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر – د/ محمد عبد القادر ابو فارس /٩٩– ١٠٠ .

المطلب الرابع

شروط الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وآدابه

إن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من فرائض الإسلام وله شأن خطير، وأثر بليغ فى حياة الأفراد والمجتمعات، وأنه يجب على كل من رأى منكراً أن يغير بيده فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وهذا هو عمل الرسل ووظيفتهم عليهم الصلاة والسلام، وعمل أتباعهم من بعدهم ومهمة العلماء كذلك، إذ العلماء ورثة الأنبياء، والأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهمًا، إنما ورّثوا خيراً من الدينار والدرهم، ورّثوا علمًا، وهذا العلم يرثه العلماء عن الأنبياء، حفظاً وفهمًا وتبليغاً وتبسيطاً وشرحاً للناس، ويقومون أيضا بما قام به الأنبياء من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وإذا كان الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر يقومون بهذا الدور الجليل، فلا بد أن يكون لهم صفات وتتوافر فيهم شروط، ويتحلوا بآداب حتى يكونوا قادرين على التأثير فى الناس وأصلاحهم.

هذا ولقد ذكر علماؤنا الأفاضل وفقهاؤنا الأكارم كثيراً من الشروط والصفات والآداب التى ينبغى مراعاتها فى الأمّارين بالمعروف والناهين عن المنكر منها ما يلى:

١- **التكليف**: أن يكون الآمر بالمعروف والناهى عن المنكر بالغاً عاقلاً، ذلك لأن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر واجب، والواجب لا يكلف به غير البالغ والعاقل، فلا يجب على الصغير والمجنون. إلا أنه يجوز لغير البالغ كالصغير والمميز أن يتقرَّب إلى الله بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

وهناك فرق جوهرى بين الوجوب وبين الجواز فى التكاليف الشرعية، إذ لا يسأل غير المكلف لو قصّر فى الواجبات ولا يأثم، ولو فعلها أثليب عليها، أما المكلف فيسأل عن تقصيره بأى واجب ويأثم إن تركه.

فالصغير المميز يجوز له أن يصلى ويصوم ويحج ولا تجب عليه هذه الفروض، وكذلك الصغير المميز يجوز له أن يأمر بالمعروف وأن ينهى عن المنكر ولا تجب عليه هذه الفريضة.

٢- **الإسلام**: لابد أن يكون الآمر بالمعروف والناهى عن المنكر مسلماً لأن هذا فرض والمسلم مكلف بالقيام به، ولا يكلف الكافر الجاحد للإسلام ببعض فرائضه ويحاسب عليها

.والمسلم يغار على محارم الله وحدوده فلا يرضى أن تنتهك بخلاف الكافر الذى لا يغار على محارم الله وانتهاكها وعدمه سواء، بل يترجح عنده انتهاكها، وفاقد الشيئ لا يعطيه وكل إناء ينضح بالذى فيه.

والمسلم عالم بالحلال والحرام، وقادر على التمييز بين المعروف والمنكر، وهذا لا يتوافر فى الكافر، وقد روعى فى اشتراط هذا الشرط ترك الحرية التامة لغير المسلم فى أن يعتقده ما يشاء وحمايته من الإكراه على اعتناق ما يخالف عقيدته، فالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر يدخل فيه الأمر بكل ما أوجبت الشريعة عمله أو حببت للناس فعله من صلاة وصيام وحج وتوحيد وغير ذلك.

والنهى عن المنكر يدخل فيه النهى عن كل ما خالف الشريعة من أفعال وعقائد، فيدخل فيه النهى عن التثليث، وعن القول بصلب المسيح وقتله، ويدخل فيه النهى عن الترهب وعن شرب الخمر، وعن أكل لحم الخنزير، وغير ذلك مما تخالف فيه الشريعة الإسلامية الأديان الأخرى، فلو ألزم غير المسلم بواجب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لألزم بأن يقول بما يقول به المسلم، وأن يعتقد ما يعتقده المسلم ولألزم أن يبطل عقيدته

الدينية، ويظهر عقيدة الإسلام، وهذا هو الإكراه فى الدين الذى تحرّمه الشريعة الإسلامية فى قوله تعالى: { لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّين }[١] فمن أجل حماية حرية العقيدة، جعل هذا الواجب على المسلم دون غيره.[٢]

٣- **العلم**: أن يكون الآمر بالمعروف والناهى عن المنكر ذا علم يستطيع به أن يميز المعروف من المنكر، حتى يأمر بالأول وينهى عن الثانى.

وفى ذلك يقول ابن تيمية: "ولا يكون عمله صالحاً إن لم يكن بعلم وفقه، كما قال عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه "من عبد الله بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح"، وكما فى حديث معاذ بن جبل رضى الله عنه: "العلم إمام العمل والعمل تابعه" وهذا ظاهر.

فإن القصد والعمل: إن لم يكن كان جهلاً، وضلالاً، واتباعاً للهوى، كما تقدّم.

وهذا هو الفرق بين أهل الجاهلية، وأهل الإسلام، فلابد من العلم بالمعروف والمنكر، والتمييز بينهما ولابد من العلم بحال المأمور وحال المنهى.[٣]

٤- **العدالة والصلاح**: فلا يعرف عند الناس بفسقه ومجونه، وكذبه، ويكتفى منه أن يكون قائماً بالفرائض من الأركان، مجتنباً للكبائر من الآثام، غير مصرّ على الصغائر، بعيداً عن الشبهات والريب، يملك نفسه عند الغضب.

ومن الصلاح أن يأتى بالأمر والنهى على الصراط المستقيم، أى لابد من الرفق والحلم والصبر.

هذا وقد جاء فى الأثر عن بعض السلف "لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، إلا من كان فقيهاً فيما يأمر به فقيها فيما ينهى عنه، رفيقاً فيما يأمر به، رفيقاً فيما ينهى عنه حليماً فيما يأمر به، حليماً فيما ينهى عنه".[٤]

٥- **الالتزام**: أن يلتزم الآمر بالمعروف والناهى عن المنكر- على الأقل- بالمعروف الذى يأمرهم به، ويكف عن المنكر الذى ينهاهم عنه، وألا يكون كلامه لا وزن له ولا أثر له فى نفس المخاطبين.

قال تعالى يوبّخ بنى اسرائيل على تناقض أقوالهم مع أفعالهم: { أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الكِتَابَ أَفَلاَ تَعْقِلُونَ }.[٥]

وقال رسول الله ﷺ: "يؤتى بالرجل يوم القيامة، فيلقى فى النار، فتنذلق أقتاب بطنه، فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى، فيجتمع إليه أهل النار، فيقولون يا فلان مالك؟ ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ قال: بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه، وأنهى عن المنكر وآتيه"[٦] ورحم الله أبا الأسود الدولى حين قال:

يا أيها الرجل المعلّم غيرهُ ... هلا لنفسك كان ذا التعليم

تصف الدواء لذى السقام من الصبا ... كى يشتفى منه وأنت سقيم

لا تنه عن خُلق وتأتى مثله ... عارُ عليك إذا فعلت عظيم

فابدأ بنفسك فانهها عن غيها ... فإذا انتهت عنه فأنت حكيم

فهناك يُقبلُ ما تقول ويقتدى ... بالقول منك وينفع التعليم

---

(١) البقرة / ٢٥٦ .

(٢) التشريع الجنائى الاسلامى ٤٩٧/١.

(٣) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لابن تيمية: تحقيق: الشيخ/ إبراهيم إسماعيل نصر /٣٣.

(٤) ذكره الشيخ ابن تيمية عن القاضى ابو يعلى فى المعتمد (المرجع السابق/ ٣٥ .

(٥) البقرة/ ٤٤.

(٦) صحيح مسلم ٢٢٩١/٤ (٥٣) كتاب الزهد والرقائق (٧) باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله رقم الحديث ٢٩٨٩، ومعنى تنذلق أقتاب بطنه: تخرج أمعاؤه.

٦- **حسن الخلق والسيرة**: والقائم بهذه الوظيفة لابد أن يكون ورعاً، عف اللسان وهو يواجه أناسا مختلفين فى طباعهم وعقولهم وأخلاقهم.

لهذا ينبغى أن يكون رفيقاً بالجميع، صبوراً عليهم، رفيقاً فى مخاطبتهم، ففى الحديث عن النبى ﷺ قال: "لا ينبغى للرجل أن يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، حتى يكون فيه خصال ثلاث: رفيق بما يأمر، ورفيق بما ينهى، عالم بما ينهى، عدل فيما ينهى".

قال الغزالى: "ويدلك على وجوب الرفق ما استدل به المأمون إذ وعظه واعظ، وعنف له فى القول فقال: يا رجل أرفق، فقد بعث الله من هو خير منك إلى من هو شر منّى" وأمره بالرفق.

قال تعالى: { فَقُولا لَهُ قَوْلاً لَّيِّناً لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى }[1] فليكن اقتداء المحتسب فى الرفق بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام.[2]

ولهذا نجد النبى ﷺ يأتيه الشاب يستأذنه فى الزنا، فيعالجه بحكمته، ويستثير فيه الغيرة على عرضه.

فقد روى أبو أمامه رضى الله عنه أن غلاماً شاباً أتى النبى ﷺ فقال: يا نبى الله تأذن لى فى الزنا؟ فصاح الناس به، فقال النبى ﷺ: قرّبوه ادن فدنا حتى جلس بين يديه فقال النبى ﷺ: "أتحبه لأمك؟ فقال: لا، جعلنى الله فداك، قال: كذلك الناس لا يحبونه لأمهاتهم، أتحبه لابنتك؟ قال: لا، جعلنى الله فداك، قال: كذلك الناس لا يحبونه لبناتهم، أتحبه لأختك؟ قال: لا، جعلنى الله فداك، قال: كذلك الناس لا يحبونه لأخواتهم فوضع رسول الله ﷺ يده على صدره وقال: اللهم طهّر قلبه واغفر ذنبه، وحصّن فرجه فلم يكن شيئ أبغض إليه منه"[3] يعنى من الزنا.

وفى هذا يقول ابن تيميمة: والرفق سبيل الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ولهذا قيل: "ليكن أمرك بالمعروف بالمعروف، ونهيك عن المنكر غير منكر".[4]

هذا وقد روى أن أعربيا بال فى المسجد بحضرة النبى ﷺ، فهمّ به الصحابة رضوان الله عليهم، فقال: لا تزرموه – أى لا تقطعوا عليه البول، ثم قال له: إن هذه المساجد لا تصلح لشيئ من القذر والبول والخلاء" وفى رواية أنه قال: "قربوا ولا تنفروا".

وفى رواية أنه قال "دعوه وأريقوا على بوله سجلاً من ماء، فإنما بعثتم ميسرين- ولم تبعثوا معسّرين"[5].

كما روى معاوية بن الحكم السلّمى رضى الله عنه قال: بينا أنا أصلى مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم فقلت له يرحمك الله فرمانى القوم بأبصارهم – أى نظروا إلىّ منكرين فقلت: واثكل أماه! ما شأنكم تنظرون إلىّ؟ فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يصمتوننى سكت، فلما صلىّ رسول الله ﷺ دعانى، فبأبى

---

(١) طه/ ٤٤.

(٢) إحياء علوم الدين ٣٢٤/٢.

(٣) قال الحاظ العراقى: حديث إبى أمامة أن شاباً قال: يا رسول الله ائذن ل فى الزنا فصاح الناس به، الحديث رواه أحمد بإسناد جيد رجاله رجال الصحيح (حاشية احياء علوم الدين ٣٣٤/٢).

(٤) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لابن تيمية / تحقيق الشيخ/ إبراهيم إسماعيل نصر/ ٢٣.

(٥) صحيح مسلم ٢٣٦/١ (٢) كتاب الطهارة (٣٠) وجوب غسل لبول وغيره من النجاسات إذا حصلت فى المسجد رقم الحديث ٢٨٤.

هو وأمي ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه، فوالله ما نهرني ولا ضربني ولا شتمني لكن قال: "إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيئ من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن".[١]

هذا وقد ذكر الإمام الغزالى فى إحياءه أن محمد بن زكريا الغلابى قال: شهدت عبد الله بن محمد بن عائشة ليلةً وقد خرج من المسجد بعد المغرب يريد منزله وإذا فى طريقة غلام من قريش سكران وقد قبض على امرأة فجذبها فاستغاثت، فاجتمع الناس يضربونه فنظر إليه ابن عائشة فعرفه، فقال للناس تنحَوا عن ابن أخى ثم قال: إلىَّ يا ابن أخى فاستحى الغلام فجاء إليه فضمُه إلى نفسه ثم قال له: أمضى معى، فمضى معه حتى صار إلى منزله فأدخله الدار، وقال لبعض غلمانه: بَيِّته عندك فإذا أفاق من سُكرهِ فأعلمه بما كان منه ولا تدعه ينصرف حتى تأتينى به فلما أفاق ذكر له ما جرى فاستحيا منه وبكى وهمّ بالانصراف فقال للغلام قد أمر أن تأتيهُ، فأدخله عليه فقال له: أما استحييت لنفسك أما استحييت لشرفك؟ أما ترى منْ لدَّك؟ فاتق الله وانزع عما أنت فيه فبكى الغلام منكساً رأسه ثم رفع رأسه وقال: عاهدت الله تعالى عهداً يسألنى عنه يوم القيامة أنى لا أعود لشرب النبيذ ولا لشيئ مما كنت فيه وأنا تائب، فقال أدن منى فقبَّل رأسه وقال أحسنت يا بُنى، فكان الغلام بعد ذلك يلزمه ويكتب عنه الحديث وكان ذلك ببركة رفقه ثم قال: إن الناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويكون معروفهم منكرا فعليكم بالرفق فى جميع أموركم تنالون به ما تطلبون"[٢].

كما ذكر أيضا الإمام الغزالى فى إحياءه عن الفتح بن شخرف قال: تعلَّق رجل بامرأة وتعرّض لها وبيده سكين لا يدنو منه أحد إلا عقره، وكان الرجل شديد البدن فبينا الناس كذلك والمرأة تُصيح فى يده إذ مرّ بشر بن الحارث فدنا منه وحكَّ كتفه بكتف الرجل فوقع الرجل على الأرض، ومشى بشر فدنا من الرجل وهو يترشح عرقاً كثيراً ومضت المرأة لحالها، فسألوه ما حالك؟ فقال ما أدرى ولكن حاكنى شيخ وقال لى إن الله عز وجل ناظر إليك و إلى ما تعمل، فضعفت لقوله قدماى وهبته هيبةً شديدة ولا أدرى مَنْ ذلك الرجل؟ فقالوا له هو بشر بن الحارث، فقال واسوأتاه كيف ينظر إلىّ بعد اليوم وحمّ الرجل من يومه ومات يوم السابع[٣].

فهكذا كانت عادة أهل الدين فيِ الحسبة فلابد إذن من الرفق مع الصبر، فقد أوصى بعض السلف بنيه فقال إن أراد أحدكم أن يأمر بالمعروف فليوطِّن نفسه على الصبر وليثق بالثواب من الله، فمن وثق بالثواب من الله لم يجد مسّ الأذى.

وقد رُوى أن كعب الأحبار قال لأبى مسلم الخولانى: كيف منزلتك بين قومك؟ قال حسنه قال إن التوراة تقول: إن الرجل إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه، فقال أبو مسلم: صدقت التوراة وكذب أبو مسلم[٤].

هذا ومما يدلُّ على وجوب الرفق من السَّنة أيضاً: ما ورد فى الحديث عن النبى ﷺ قال: "إن الله رفيق يحب الرفق فى الأمر كله" وأيضاً: "إن الله يحب الرفق ويعطى على الرفق مالا يعطى على العنف وما لا يعطى على ما

---

(١) صحيح مسلم ١/ ٣٨١ (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٧) باب تحريم الكلام فى الصلاة ونسخ ما كان من إباحة – رقم٥٣٧ .

(٢) أحياء علوم الدين للغزالى ٢/٣٣٠.

(٣) إحياء علوم الدين للغزالى ٢/٣٣٠.

(٤) المرجع السابق ٢/٣٢٩.

سواه"[١] وأيضاً: "إن الرفق لا يكون فى شيئ إلا زانه ولا ينزع من شيئ إلا شانه"[٢] وأيضاً: "من يحرم الرفق يحرم الخير كله"[٣] وأيضا: "يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا" فعلى القائم بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أن يكون حسن الخلق يأمر برفق، وينهى برفق، وأن يوطن نفسه على تحمل الأذى.

قال تعالى على لسان لقمان عليه السلام وهو يعظ ابنه: { يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ}.[٤]

هذا والأمر بالمعروف وإن كان ينبغى إن يكون بالمعروف فلا ينبغى لمن أمر به بعنف أن يتخلَّف عن الامتثال لأن الآمر إنما يأمر بأمر الله وأمر رسوله، والناهى وإنما ينهى بنهى الله ونهى رسوله، وليس من عند نفسه وليست طاعته فى الحقيقة طاعة له حتى يقال: إنه يستحق أن يطاع للطفه ورفقه أو لا يطاع لشدته وعنفه، فقد يتذرع كثير من الناس بجفاء بعض الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، فيتخلفون عن امتثال الأمر واجتناب النهى، وهم فى الحقيقة لا يريدون أن يأمرهم أحد، ويحبون من الناس أن يداهنوهم ويجاروهم فى أهوائهم.

هذا ويظن بعض الناس أن الإنسان يجب ألا يأمر بمعروف أو ينهى عن المنكر حتى يكون مطبِّقاً لأحكام الإسلام، مبرءاً من كل عيب خالياً من كل نقص، فعليه أن يصلح نفسه أولاً ثم يصلح غيره ثانياً، وهذا فهم خاطئ نتائجه خطيرة على عمليه الإصلاح والتغيير، إذ يتوقف الناس عن القيام بفريضة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

يقول ابن تيمية: فان ترك الأمر الواجب معصية، وفعل ما نهى الله عنه فى الأمر معصية، فالمتنقل من معصية إلى معصية أكبر منها كالمستجير من الرمضاء بالنار، والمتنقل من معصية إلى معصية كالمتنقل من دين باطل إلى دين باطل، قد يكون الثانى شراً من الأول وقد يكون دونه، وقد يكونان سواء فهكذا نجد المقصِّر فى الأمر والنهى والمعتدى فيه، قد يكون ذنب هذا أعظم، وقد يكون ذنب ذاك أعظم، وقد يكونان سواء"[٥]، ويترتب على هذا الموقف شيوع الفساد فى البر والبحر، وتسلط الظالمين والكافرين على المسلمين.

قال سعيد بن جبير: " لو كان المرء لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر، حتى لا يكون فيه شيئ، ما أمر أحد بمعروف ولا نهى عن منكر"[٦].

والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض كسائر الفروض فإذا لم يقم مسلم بفرض من الفروض فهل تسقط عنه بقية الفروض المطلوبة؟!

قال الجصاص فى أحكام القرآن: "وجب ألا يختلف فى لزوم فرضه (الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر) البر والفاجر، لأن ترك الإنسان لبعض الفروض لا يسقط عنه فروضا غيره، ألا ترى إذا ترك فرض الصلاة لا يسقط عنه فرض الصوم وسائر العبادات، فكذلك من لم يفعل سائر المعروف ولم ينته عن سائر المناكير، فان فرض الأمر

---

(١) رواه البخارى ٤٤٩/١٠ وصحيح مسلم ٢٠٠٤/٤ (٤٥) كتاب البر والصلة والآداب (٢٣) باب فضل الرفق – رقم الحديث ٢٥٩٤ سنن أبى داوود ٢٥٥/٤ كتاب الأدب – باب فى الرفق رقم ٤٨٠٧.

(٢) المرجع السابق نفس الموقع .

(٣) رواه مسلم (مرجع سابق نفس الموضع) .

(٤) لقمان / ١٧.

(٥) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر. تحقيق ابراهيم اسماعيل /٣٥ وما بعدها.

(٦) تفسير القرطبى ٣٦٧/١ وما بعدها.

بالمعروف والنهى عن المنكر غير ساقطه عنه، وقد روى طلحة بن عمرو عن عطاء بن أبى رباح عن أبى هريرة قال: اجتمع نفر من أصحاب النبى ﷺ فقالوا: يا رسول الله أرأيت إن عملنا بالمعروف حتى لا يبقى من المعروف شيئ إلا عملناه، وانتهينا عن المنكر حتى لم يبق شيئ من المنكر إلا انتهينا عنه، أيَسَعُنا ألا نأمر بالمعروف ولا ننهى عن المنكر؟ قال: "مروا بالمعروف وإن لم تعلموا به كله، وانهوا عن المنكر وإن لم تنتهوا عنه كله".

فأجرى النبى ﷺ فرض الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مجرى سائر الفروض، فى لزوم القيام به مع التقصير فى بعض الواجبات"[1] ، هذا ومن آداب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ما يلى:

١- القدرة على تغيير المنكر: فالعاجز ليس عليه إلا الإنكار بقلبه، إذ كل مؤمن بالله محب لله، يكره معاصى الله وينكرها.

فقدُ رُوى أن عبد الله مسعود رضى الله عنه قال: جاهدوا الكفار فإن لم تستطيعوا إلا أن تكفهروا – أى تعبسوا فى وجوههم فافعلوا".

ولا يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بالعجز الحسى، بل يلتحق به ما يخاف عليه مكروها يناله، فذلك فى معنى العجز، وكذلك إذا لم يخف مكروها ولكن علم إن إنكاره لا ينفع.

ولهذه الصورة أربعة أحوال:

أحدها: أن يعلم أنه لا ينفع كلامه، ويُضرب إن تكلم، فلا يجب عليه الأمر والنهى، بل ربما تحرم فى بعض المواضع.

نعم يلزم أن لا يحضر مواضع المنكر، وأن يعتزل فى بيته حتى لا يشاهده ولا يخرج إلا لحاجة مهمته أو واجب، ولا يلزمه مفارقه تلك البلدة، والهجرة منها إلا إذا كان يّحمل على الفساد ومساعدة الظالمين فى الظلم والمنكرات، فتلزمه الهجرة إن قدر عليها، فإن الإكراه لا يكون عذراً فى حق من يقدر على الهرب من الإكراه.

والحالة الثانية: أن يعلم أن المنكر يزول بقوله وفعله ولا يؤدى به إلى مكروه.

والحالة الثالثة: أن يعلم أنه لا يفيد إنكاره لكنه يخاف مكروها.

فلا يجب عليه الأمر والنهى إذ لا فائدة منهما ولكن يُستحب له الأمر والنهى لإظهار شعائر الإسلام وتذكير الناس بأمر الدين.

والحالة الرابعة: هى عكس الثالثة، وهو أن يعلم أنه يصاب بمكروه، ولكن يبطل المنكر بفعله، كما لو قدر على ان يرمى زجاجة الخمر لفاسق ويكسرها ويريق الخمر، ولكن يعلم أن الفاسق يرجع إليه فيضربه، فهذا ليس بواجب وليس بحرام، بل هو مستحب ويدل عليه الخبر الوارد فى فضل كلمة حق عند إمام جائر، ولا شك فى أن ذلك مظنة الخوف ولا يعترض على ذلك بقوله تعالى: { وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ }[2] .

إذ لا خلاف بين العلماء فى أن المسلم الواحد له أن يهجم على صف الكفار ويقاتل وإن علم أنه يقتل وهذا ربما يظن أنه مخالف لموجب الآية الكريمة وليس كذلك، فقد قال ابن عباس رضى الله عنهما: "ليس التهلكة ذلك بل ترك النفقة فى طاعة الله تعالى، أى من لم يفعل ذلك فقد أهلك نفسه" .

---

(١) أحكام القرآن للحصاص ٣٣/٢ وما بعدها .

(٢) البقرة /١٩٥ .

وإذا جاز أن يقاتل الكفار حتى يُقتل جاز له ذلك أيضا فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وإذا جاز له الإقدام إذا علم أنه يقاتل إلى أن يُقتل أو علم أنه يكسر قلوب الكافرين بمشاهدتهم جرأته واعتقادهم فى سائر المسلمين قله المبالاة بالموت وحبهم للشهادة فى سبيل الله فتنكسر بذلك شوكتهم.

وكذلك يجوز للآمر بالمعروف الناهى عن المنكر بل يستحب له أن يعرّض نفسه للضرب أو القتل إذا كان لأمره ونهيه تأثير فى دفع المنكر، أو فى كسر رجاء الفاسق أو تقوية قلوب أهل الدين، وأما إن رأى فاسقاً متغلباً ومعه سيفه وبيده قدح خمر وعلم أنه لو أنكر عليه شربه الخمر لضرب عنقه، فهذا مما لا يرى العلماء فيه وجهاً له، بل ينبغى أن يكون حراماً.

هذا وقد روى عن بعض الصحابة أنه قال: إن الرجل إذا رأى منكراً لا يستطيع النكير، فليقل ثلاث مرات: "اللهم إن هذا منكر" فإن فعل ذلك فقد فعل ما عليه.

٢- دفع المنكر الأكبر بالسكوت على المنكر الأصغر: هناك منكرات ينبغى المقارنة بينها وبين ما يترتب على إنكارها من المفاسد، لدفع المنكر الأكبر بالسكوت على المنكر الأصغر، ولا يستطيع هذه المقارنة إلا ذو علم وفقه، ولهذا ينبغى للعامى ألا ينكر إلا فى الأمور الجلية المعلومة كشرب الخمر والزنا وترك الصلاة ونحو ذلك مما لا يترتب على إنكاره منكراً أكبر منه.

وفى ذلك يقول ابن تيمية: "فحيث كانت مفسدة الأمر والنهى أعظم من مصلحته: لم يكن مما أمر الله به وإن كان قد ترك واجب وفعل محرم، إذ المؤمن عليه أن يتقى الله فى عباد الله وليس عليه هداهم".[١]

وهذا من معنى قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ }[٢] والاهتداء إنما يتم بآداء الواجب.

فإذا قام المسلم بما يجب عليه من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر — كما قام بغيره من الواجبات لم يضره ضلال الضال ، وذلك يكون: تارة بالقلب وتارة باللسان؟ وتارة باليد.

فأما القلب : فيجب بكل حال، إذ لا ضرر فى فعله، ومن لم يفعله فليس هو بمؤمن، كما قال النبى ﷺ : "وذلك أدنى — أو أضعف الإيمان"[٣].

وقيل لابن مسعود رضى الله عنه: مَنْ ميت الأحياء؟ فقال: الذى لا يعرف معروفاً، ولا ينكر منكراً، وهذا هو المفتون الموصوف بأن قلبه كالكوز مجخياً"[٤] فى حديث حذيفة بن الحيان رضى الله عنه فى الصحيحين: "تَعرض الفتن على القلوب عرض الحصير عوداً عوداً فأى قلب اشربها نكت فيه نكتة سوداء، وأى قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين، على أبيض مثل الصفا، فلا تضره فتنة ما دامت السماوات والأرض، والآخر أسود مرباداً كالكوز مجخياً لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً إلا ما أشرب من هواه "[٥].

---

(١) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لابن تيمية تحقيق الشيخ إبراهيم إسماعيل نصر /٢٤.

(٢) المائدة /١٠٥.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) كالكوز مجخياً: المجخى — بفتح الجيم وكسر الخاء مشدداً — المائل عن الاستقامة والاعتدال، شبه القلب الذى لا يعى الخير بالكوز المائل الذى لا يثبت فيه شيئ.

(٥) صحيح مسلم ١٢٨/١ (١) كتاب الإيمان (٦٥) باب بيان أن الإسلام بدأ غلايباً وسيعود غريباً — ١٤٤ .

٣- أن يكون المنهى عنه منكراً: وسواء فى ذلك صغائر المعاصى وكبائرها.

٤- أن يكون المنكر ظاهراً بغير تجسس: فكل من ستر معصية فى داره، وأغلق عليه بابه لا يجوز أن يتجسس عليه فقد نهى الله تعالى عن التجسس فقال: { وَلاَ تَجَسَّسُوا }(١) .

كما روى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه تسلق دار رجل فوجده على حالة مكروهة، فأنكر عليه، فقال: يا أمير المؤمنين: إن كنت أنا قد عصيت الله من وجه واحد فأنت قد عصيته من ثلاثة أوجه، فقال: وما هى؟ فقال: قد قال الله تعالى: " وَلاَ تَجَسَّسُوا" وقد تجسست وقال تعالى: { وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا }(٢) .

وقد تسوَّرت من السطح، وقال تعالى: { لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا }(٣) وما سلَّمت، فتركه عمر وشرط عليه التوبة.

ولهذا شاور عمر رضى الله عنه الصحابة وهو على المنبر وسألهم عن الإمام إذا شاهد بنفسه منكراً فهل له إقامة الحد فيه؟ فأشار على رضى الله عنه بأن ذلك منوط بعدلين فلا يكفر فيه واحد فمن أغلق باب داره وتستر بحيطانه، فلا يجوز الدخول عليه بغير إذنه لتعرف المعصية إلا أن تظهر فى الدار ظهوراً يعرفه من هو خارج الدار مثل إذا ارتفعت أصوات السكارى بالكلمات المألوفة بينهم بحيث يسمعها من فى الشارع فهذا إظهار موجب لإنكار المنكر.

وما ظهرت دلالته فهو غير مستور كقارورة الخمر المخبوءة تحت الثوب، فنحن أمرنا أن نستر ما ستره الله، وأن ننكر على من أبدى لنا صفحته.

والإبداء له درجات: فتارة يبدو لنا بحاسة السمع، وتارة بحاسة الشم، وتارة بحاسة البصر، وتارة بحاسة اللمس والظن فى ذلك كاليقين.

٥- أن يكون منكراً معلوما بغير اجتهاد: فليس لحنفى مثلاً أن ينكر على شافعى صلاته بعد خروج دمه منه، وليس لشافعى أن ينكر على حنفى صلاته بعد لمس زوجته أو امرأة أجنبية عنه وهكذا.

٦- أن يكون منكراً فى مذهب فاعله: فللحنفى مثلاً أن ينكر على شافعى صلاته بعد لمس ناقض للوضوء، وللشافعى كذلك أن ينكر على حنفى صلاته بعد خروج دم ناقض للوضوء، لأن كلاً من الحالين منكر فى مذهب فاعله.

٧- ومن آداب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر: تقليل علائق الدنيا وقطع الطمع بالخلائق حتى لا يكثر خوفه على ما قد يفوته من الدنيا، وتزول عنه مداهنة الخلق.

فمن طمع فى أن تكون قلوب الناس عليه طيبة وألسنتهم بالثناء عليه مطلقة لم يتيسر له الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

فقد روى أن كعب الأحبار قال لأبى مسلم الخولانى: كيف منزلتك بين قومك؟ قال: حسنة قال: إن التوراة تقول: إن الرجل إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه، فقال أبو مسلم: صدقت التوراة، وكذب أبو مسلم.

---

(١) الحجرات /١٢.

(٢) البقرة/ ١٨٩.

(٣) النور/ ٣٧.

٨- الإخلاص : لأن الإخلاص فى الأقوال والأفعال أساس قبولها وسر نجاحها قال تعالى: { فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ }[١] وقال تعالى: { وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ }[٢] ، وسُئل بعض السلف: ما غاية الإخلاص قال: أن لا تحب محمدة الناس .

ومن علامات الإخلاص فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أنك إذا أمرت بالمعروف فاستجيب لك أن تفرح بهذا المستجيب لا لحظ نفسك فى أنك كنت امرا مطاعا، بل تفرح به لأنه أطاع ربه عز وجل وخلق الله هذا الخير على يدك .

وإنك إذا نهيت عن المنكر، فاستجيب لك أيضا أن تفرح بهذا المستجيب الذى نهيته لأن الله تعالى أنقذه بك من معصيته، وأنك إذا أمرت فلم تطع ونهيت فلم يستجب لك أن تحزن لا لحظ نفسك، بل تحزن لأن هنا العبد لم يستجب لأمر الله وأمر رسوله، وبقى فى معصيته متعرضا لسخط الله تعالى: وعقوبته، وذلك لأن التارك طاعة من الطاعات أو الواقع فى معصية من المخالفات كالمريض العليل، وأنت منه بمنزلة الطبيب الشفيق، والطبيب الشفيق الرحيم بفرح إذا أنقذ الله تعالى به مريضاً منَّ عليه ومنحه الشفاء على يده، وإذا لم ينجح فى تشخيص العلة ولم ينجح فيه الدواء ، حزن على عجزه وإخفاقه وبقاء المريض فى علته وألمه.

مراتب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر: للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر خمس مراتب وهى:

المرتبة الأولى: التعريف:

فيقول الآمر الناهى مثلاً: هذه يا أخى فريضة أمر الله تعالى بها، أو هذه فريضة نهى الله تعالى عنها، ففى الناس من يقصر فى طاعة الله ولا يعلم أنه مأمور بها، وفيهم من يفعل معصية ولا يعلم أنه منهى عنها، فلابد من تعريفه أولاً.

المرتبة الثانية: الوعظ بالكلام اللطيف:

فيقول الآمر الناهى: هذه يا أخى فريضة أمر الله تعالى بها، فقال: كذا أو كذا، أو أمر النبى ﷺ بها فقال: كذا وكذا أو هذه معصية نهى الله تعالى ورسوله نهى بآية وكذا، وحديث كذا، أو قال العلماء: كذا وكذا، والمؤمن أخو المؤمن، وأن الدين النصيحة.

المرتبة الثالثة: السب والتعنيف من غير فحش:

فيقول له: يا جاهل، يا أحمق، يا عدو نفسه ألا تخاف الله تعالى، وما يجرى هذا المجرى.

المرتبة الرابعة: المنع بالقهر طريق المباشرة

وذلك بإراقه الخمر مثلا، واختطاف ثوب الحرير من لابسه، واستلاب الثوب المغصوب من غاصبه وردِّه على صاحبه .

المرتبة الخامسة: التخويف والتهديد بالضرب:

ومباشرة الضرب له حق يمنع عما هو عليه كالمواظب على الغيبة والقذف . ولكن هذه المرتبة ليست على إطلاقها، إذ قد تجر إلى فتنه، أو منكر أكبر فهى مشروطة بأن لا يخاف فتنه أو وقوع منكر أكبر ، ولكن هل ينكر الولد على الوالدين ؟!!

---

(١) المائده / ١٤ .

(٢) البينة / ٥ .

للولد على الوالدين الحق فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى حدود المرتبتين الأولى والثانية فقط وهما: التعريف بأن ما يتركانه معروف كالصلاة مثلاً، أو ما يفعلانه منكر كالتدخين، مثلاً ثم الوعظ والنصح باللطف وذلك بإيراد ما جاء من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وأقوال الفقهاء فى المعروف الذى يتركانه، أو ما جاء من الزجر عن المنكر الذى يفعلانه.

نعم: له أن يزيد على ذلك، فيريق الخمر، ويرّد إلى المالك ما يجده فى بيتهما من المال الحرام الذى غصباه أو سرقاه.

سُئل الحسن البصرى عن الولد كيف ينكر على والده؟ فقال: يعظه ما لم يغضب فإن غضب سكت عنه.

والخلاصة كما يقول ابن تيمية:

أن هناك قاعدة عامة فيما إذا تعارضت المصالح والمفاسد، والحسنات والسيئات أو تزاحمت فإنه يجب ترجيح الراجح منه فيها إذا تزاحمت المصالح والمفاسد، وتعارضت المصالح والمفاسد فإن الأمر والنهى وإن كان متضمناً لتحصيل مصلحة، ودفع مفسدة فينظر فى المعارض له، فإن كان الذى يفوت من المصالح، أو يحصل من المفاسد أكثر لم يكن مأموراً به، بل يكون محرماً إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته.(١)

هذا وقد حدَّد قول رسول الله ﷺ مراتب الآمر بالمعروف والناهى عن المنكر فى الحديث الشريف بقوله: "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الأيمان".

ومعنى الحديث أن الناس فى مواجهة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر على ثلاثة أنواع.

النوع الأول: لديه قدرة كاملة فهو يستطيع تغيير المنكر فى كل حالة نظراً لما له من سلطة فعلية كأن يكون خليفة أو عاملا أو والياً للحسبة، أو يكون من ذوى الكلمة المسموعة فى المجتمع لكثرة أنصاره أو قوة بنيانه الجسدى فهو هنا مطالب بالتغيير مطلقاً.

النوع الثانى: لديه قدرة غير كاملة وصورتها أن يرفض بلسانه ما يحدث أمامه من منكرات، واستخدام هذه المرتبة لا تكفل التغيير ولكنها تعلن رفضها للمنكر وأمرها للمعروف بصوت عال.

النوع الثالث : لديه قدرة سلبية تتمثل فى رفض داخلى لكل ما يراه من منكرات ولكنه لا يستطيع الإعلان عن ذلك، والرفض الداخلى قدرة تساهم فى عملية تغيير المنكر وإن كانت فى أدنى سلم الترتيب التنازلى لمراحل التغيير وهى أسلوب ناجح فى حماية الذات من أن تتعرض للعدوى من مرتكبى المنكر، وفى حماية للدين عن طريق اعتزال المخالفين فإنهم لاشك – عاجلاً أو أجلاً – سوف يدركون خطأ موقفهم وسوء ما هم فيه.

وفى هذا يقول الإمام الغزالى فى أحياءه: فليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر، وليكن أمرنا بالمعروف بمعروف، فإن استجيب لنا، وإلا فلنفارق المجالس التى فيها معصية، ولو أدى ذلك إلى هجر أصحابها، فالهجر المنهى عنه هو الهجر لأمر دينوى، أما الهجر لأمر دينى فجائز، بل هو قربة إلى الله عز وجل من أعظم القرب وعلامة على كمال الإيمان، والحجة الشرعية فى ذلك ما يلى:

١- النهى عن مجالسة أهل المعاصى لقوله تعالى: { فَلاَ تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِّثْلُهُمْ}(٢).

---

(١) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لابن تيمية تحقيق الشيخ/ ابراهيم اسماعيل نصر/ ٢٦ .

(٢) النساء / ١٤ .

٢- قول النبى ﷺ : "إن أول ما دخل النقص على بنى إسرائيل أنه كان الرجل يلقى الرجل - أى على المنكر فيقول: "يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك" ثم يلقاه من الغد وهو على حاله فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم لعنهم على لسان أنبيائهم... الحديث".(١)

٣- قول النبى ﷺ : " لا ينبغى لامرئ شهد مقاماً فيه حق إلا تكلم به، فانه لن يقدم أجله ولن يحرمه رزقا هو له".(٢)

قال الإمام الغزالى: "وهذا الحديث يدل على أنه لا يجوز دخول دور الظلمة والفسقة ولا حضور المواضع التى يشاهد المنكر فيها ولا يقدر على تغييره، فإن اللعنة تنزل على من حضر، ولا يجوز له مشاهدة المنكر من غير حاجة اعتذارا بأنه عاجز، ولهذا اختار جماعة من السلف العزلة لمشاهدتهم المنكرات فى الأسواق والأعياد والمجامع وعجزهم عن التغيير، وهذا يقتضى لزوم الهجر للخلق، ولهذا قال عمر بن عبد العزيز "ما ساح السوّاح وخلوا دورهم وأولادهم إلا بمثل ما نزل بناجين رأوا الشر قد ظهر، والخير قد اندرس، ورأوا أنه لا يقبل ممن تكلم، ورأوا الفتن، ولم يأمنوا أن تعتريهم، وأن تنزل العذاب بأولئك القوم، فلا يسلمون منه، فرأوا أن مجاورة السباع وأكل البقول خير من مجاورة هؤلاء فى نعيمهم، ثم قرأ: { فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ }(٣) .

٤- ويزيد هذا التحذير قوة أن مخالطة العصاه داعية إلى ائتلاف المعصية، وإذا ائتلف الإنسان رؤية المنكر ضعف أثره فى قلبه حتى لا يعود يخطر فى باله أنه منكر، وفى ذلك خطر كبير لقول الرسول ﷺ : "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان".(٤)

ففى هجر العصاه بُعد "عن رؤية المعصية، فلا يقع النظر عليها إلا نادراً، ويبقى وقعها فى القلب شديدا والإنكار عليها قويا، وفى ذلك سلامة الدين.

كان سفيان الثورى إذا رأى المنكر ولم يستطع تغييره، تألم منه حتى يبول دماً.

٥- ويؤكد هذا التحذير أيضا أن التهاون بالصغيرة يجر إلى الكبيرة، فكم من البيوت الصالحة أو الموصوفة بصلاح، من اختلاط رجال ونساء من غير انكار، وكم منها من تارك صلاة، ولم يعد يخطر فى بال أن هذه معاصى يجب إنكارها.

٦- ويؤكد هذا التحذير أن السلف الصالح هجر بعضهم بعضاً لأمور، فمن ذلك:

أ - أن النبى ﷺ هجر نساءه شهرا وهجر بعضهن أربعين يوماً.

ب - وأمر المسلمين أن يهجروا الثلاثة الذين خلّفوا بعد غزوة العسرة خمسين يوماً، وأمر نساءهم فهجرتهم عشرة أيام.

جـ - وهجرت السيدة عائشة رضى الله عنها أن أخيها عبد الله بن الزبير رضى الله عنه زمناً طويلا، حتى احتال فى الدخول عليها ووقع على أقدامها وصالحها.

د - وهجر ابن عمر رضى الله عنهما ابناً له إلى أن مات.

هـ- وهجر أحمد بن حنبل رضى الله عنه عن عمه وأولاده لقبولهم جائزة السلطان.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢)سبق تخريجه.

(٣) الذاريات/٥٠.

(٤) سبق تخريجه.

هذا هو كلام الغزالى على مشروعية الهجر لأمر دينى... وبعد فإن هجر العصاه وسيلة من وسائل تغيير المنكر.

وقليل من المسلمين اليوم من يفعلها، أو يُجرِّبها مع أهله وأولاده، وأرحامه وأصحابه، وهى وسيلة تأتى بعد محاولة النصح والتودد والتحبب والإكرام والتلطف فإذا لم يستجب العاصى لأمر الله، فماذا على المسلمين أن يغضبوا الله ويهجروا فى الله ؟!

فلا ينبغى للمسلم الحق أن يذهب بنفسه عن الحق، ولو أن أول تارك صلاة مثلا أنكر عليه أبوه وأخوه وأقاربه وذووه وزملاؤه ومخالطوه وهجروه ما ترك الصلاة، ولا عُرف فى المجتمع الاسلامى ترك الصلاة، ولو أن أول متبرجة أو سافرة صانها عن التبرج أو السفور زوجها وأبوها وأنكرته عليه أمها وأختها، ومن عرفته من المسلمين وهجرنا ما رُئيت فى شوارع المسلمين متبرجة، ولا سافرة، ولو أن العصاه فى المجتمع الاسلامى قوبلوا بالإنكار من أفراده واحداً بعد واحد، وعوملوا منهم بالهجران لسلم المجتمع الإسلامى، وما راجت فيه سوق العصيان.

هذا وينبغى الإشارة إلى أن الأمر والنهى فى كل شئ

وفى ذلك يقول ابن تيمية: "وكل بشر على وجه الأرض، فلا بد له من أمر ونهى، ولا بد أن يؤمر وينهى حتى لو أنه وحده لكان يأمر نفسه وينهاها، إما بمعروف، وإما بمنكر، كما قال تعالى "أن النفس لأمارة بالسوء"[1] فإن الأمر: هو طلب الفعل وإرادته، والنهى: طلب الترك وإرادته، ولا بد لكل حى من إرادة وطلب فى نفسه يقتضى بهما فعل نفسه، ويقتضى بهما فعل غيره إذا أمكن ذلك، فإن الإنسان حى يتحرك بإرادته، وبنو آدم لا يعيشون إلا باجتماع بعضهم مع بعض.

وإذا اجتمع اثنان فصاعداً، فلابد أن يكون بينهما ائتمار بأمر وتناه عن أمر، ولهذا كان أقل الجماعة والصلاة: اثنين كما قيل: "الإثنان فما فوقهما جماعة" لكن لما كان ذلك اشتراكاً فى مجرد الصلاة، حصل باثنين، أحدهما إمام والآخر مأموم، كما قال النبى ﷺ لمالك بن الحويرث وصاحبه رضى الله عنهما: "إذا حضرت الصلاة فأذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما"[2] وكانا متقاربين فى القراءة .

وأما فى الأمور العادية، ففى السنن أن رسول الله ﷺ قال: "لا يحل لثلاثة يكونون فى سفر إلا أمروا عليهم أحدهم "

قال الخطابى فى معالم السنن: إنما أمر بذلك ليكون أمرهم جميعاً ولا يتفرق بهم الرأى، ولا يقع بينهم خلاف فيعنتوا، وفيه دليل على أن الرجلين إذا حكمًا رجلا بينهما فى قضية فقضى بالحق فقد نفذ حكمه." [3]

فالأمر بالمعروف من لوازم بنى آدم :

أى أن الأمر والنهى من لوازم وجود بنى آدم وقد أمر الله تعالى فى كتابيه بطاعته وطاعة رسوله وطاعة أولى الأمر من المؤمنين، فقال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً }[4] .

---

(١) البخارى ١٧/٢ ، ومسلم ٤٦٦/٢ ، كما رواه أبو داوود والنسائى وابن ماجه والترمذى وقال هذا حديث حسن صحيح .

(٢) سنن أبى داود /٢٨٠٨ ، ٢٦٠٩ بلفظ "إذا خرج ثلاثة فى سفر فليأمروا أحدهم" .

(٣) معالم السنن للخطابى ٨١/٣ .

(٤) النساء / ٥٩ .

و"أولو الأمر": أصحاب الأمر ونووه، وهما الذين يأمرون الناس وينهونهم، وذلك يشترك فيه أهل اليد القدرة، وأهل العلم والكلام .

فلهذا كان " أولو الأمر" صنفين : العلماء والأمراء ، فإذا صلحوا صلح الناس ، وإذا فسدوا: فسد الناس كما قال أبو بكر الصديق رضى الله عنه لما سألته: ما بقاؤنا على هذا الأمرِ الصالح؟ قال: ما استقامت لكم أئمتكم" ، ويدخل فيهم : الملوك، المشايخ، وأهل الديوان، وكل من كان متبوعاً، فهو من اولى الأمر .

وعلى كل واحد من هؤلاء: أن يأمر بما أمر الله به، وينهى بما نهى الله عنه، وعلى كل واحد ممن عليه طاعته : أن يطيعه فى طاعة الله، ولا يطيعه فى معصية الله، كما قال أبو بكر الصديق رضى الله عنه حين تولَى أمر المسلمين وخطبهم ، فقال فى خطبته: "أيها الناس، القوى فيكم: الضعيف عندى ،حتى آخذ منه الحق، والضعيف فيكم : القوى عندى حتى آخذ له الحق، أطيعونى ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لى عليكم"[1].

---

(١) رواه ابن كثير فى البداية والنهاية ٢٤٨/٥ وقال: هذا اسناد صحيح .

المطلب الخامس

أمثلة من المعروف والمنكرات

كل ما أمر الله تعالى به فى كتابة الكريم أوحضَّ عليه ودعا إليه فهو من المعروف الذى ينبغى أن يبادر إليه المؤمن ويأمر به ويكثر منه، ويحافظ عليه.

وكل ما نهى الله تعالى عنه، أو وعد عليه وذمه، أو ذم فاعليه فهو من المنكرات الذى ينبغى أن يجتنبه وينهى عنه.

قال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي القُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ }(١)

وقال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ}(٢)

وقال تعالى: { إِنِ الحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ }(٣)

وقال تعالى: { وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ القَيِّمَةِ}(٤) أى الاستقامة.

وقال تعالى: { وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ}(٥)

وقال تعالى: { وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ }(٦)

وقال تعالى: { الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ}(٧)

وقال تعالى: { وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ - أُوْلَئِكَ جَزَاؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ العَامِلِينَ}(٨)

وقال تعالى: { قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ إلى قوله تعالى... هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ}(٩)

وقال تعالى: { وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ إلى قوله تعالى... وَمُقَاماً}(١٠)

---

(١) النحل/٩٠.

(٢) النساء/٥٨.

(٣) يوسف/٤٠.

(٤) البينة/٥.

(٥) آل عمران /١٣٢.

(٦) آل عمران /١٣٣.

(٧) آل عمران/١٣٤.

(٨) آل عمران/ ١٣٢- ١٣٦.

(٩) المؤمنون/١-١١.

(١٠) أواخر سورة الفرقان.

وقال تعالى: { قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَماً مَّسْفُوحاً أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقاً أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ}[1]

وقال تعالى: { قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ}[2]

وقال تعالى: { حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُم} قوله تعالى {.. مَا قَدْ سَلَفَ}[3]

وقال تعالى في صفة نبينا محمد ﷺ : {الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلاَلَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ}[4]

هذا وقد أمر رسول الله ﷺ جميع ما أمر الله تعالى في كتابه وزاد على ذلك أوامر ينبغي الاستجابة لها لقوله تعالى: { وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ}[5] أي بأمر الله.

وقال تعالى: { مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ}.[6]

وعلَّق الله تعالى الهداية على طاعة رسوله ﷺ فقال: { وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا}.[7]

وجعل رضاه ورضا رسوله واحداً فقال تعالى: { وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُوا مُؤْمِنِينَ}.[8]

وعلَّق الرحمة على طاعته مقرونة بطاعة رسوله ﷺ فقال تعالى: { وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ}.[9]

وعطف طاعة رسوله على طاعته في آيات كثيرة منها.

قوله تعالى: " قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ"[10] وقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ}.[11]

ولهذا فإنه ينبغي للمؤمن أن يأمر بجميع ما أمر به النبي ﷺ وأن يجتنب جميع ما نهى عنه، صغيرة كانت أو كبيرة ، فقد كان السلف الصالح رضي الله عنهم يتمسكون بالسُّنة تمسكهم بالفريضة، ويتجتنبون المكروه اجتنابهم للحرام ، يقول تعالى: { قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ}[12].

يقول ابن تيمية "إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإتمامه بالجهاد هو من أعظم المعروف الذي أمرنا به،

---

(١) الأنعام/ ١٤٥.

(٢) الأعراف/ ١٥٧.

(٣) النساء/ ٢٣.

(٤) الأعراف/ ١٥٧.

(٥) النساء/ ٦٤.

(٦) النساء/٨٠.

(٧) النور/٥٤.

(٨) التوبة/ ٦٢.

(٩) آل عمران /٣٢.

(١٠) النسا/٥٦.

(١١) المائدة /٩٢.

(١٢) آل عمران/ ٢١.

ومن النهى عن المنكر: إقامة الحدود على من خرج من شريعة الله، ويجب على ولى الأمر: وهم علماء كل طائفة وأمراؤها ومشايخها أن يقوموا على عامتهم ويأمروهم المعروف، وينهوهم عن المنكر، فيأمرونهم بما أمر الله به ورسوله: مثل شرائع الإسلام: وهى الصلوات الخمس فى مواقيتها، وكذلك الصدقات المشروعة، والصوم المشروع وحج البيت الحرام، ومثل الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والإيمان بالقدر خيره وشره، ومثل الإحسان: وهو إن تعبد الله وكأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك.

ومثل ما أمر الله به ورسوله من الأمور الباطنة والظاهرة، ومثل إخلاص الدين لله، والتوكل على الله وأن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، والرجاء لرحمة الله والخشية من عذابه، والصبر لحكم الله ، والتسليم لأمر الله .

ومثل صدق الحديث، والوفاء بالعهود، وأداء الأمانات إلى أهلها، وبر الوالدين، وصلة الأرحام، والتعاون على البر والتقوى، والإحسان إلى الجار واليتيم والمسكين وابن السبيل والصاحب والزوجة والمملوك، والعدل فى المقال والفعال ثم الندب إلى مكارم الأخلاق، مثل أن تصل من قطعك، وتعطى من حرمك، وتعفو عمن ظلمك.

ومن الأمر بالمعروف كذلك: الأمر بالائتلاف والاجتماع، والنهى عن الاختلاف والفرقة، وغير ذلك[1].

صعوبة النهى عن المنكر:

يقول الدكتور / محمد محمد عمارة[2] إذا كان الأمر بالمعروف بذراً للفضائل فى أرض النفوس لتثبت الخضرة فى أرجائها ، فأن النهى عن المنكر لازم تطهيراً للأرض، وتنحية للأشواك، وإزالة للحشائش الطفيلية التى تمتص رحيق الخضرة فتجف أعوادها . والقاعدة هى: التخلية قبل التحلية .

ثم أن النهى عن المنكر يمثل من ناحية أخرى الجانب الايجابى فى وظيفة الدعوة ، من حيث وقوفه بالداعى وجهاً لوجه أمام المنكر من مجادلة لصد الناس عنه، وربما سهل على الداعى أن يأمر إنساناً بالمعروف لأن هذا الأمر فى حقيقته اتجاه بالمدعو فى المسار القطرى فى طبيعته، وحينئذ فنفس المدعو — مع الداعى — تعينه على الطاعة لكن الأمر يكون أصعب إزاء المعاصى فهو لا يسلم أن تنزعه من عادات مرت عليه وصارت خيوطاً فى نسيج حياته اليوميه والدعوة — من وجهة نظر الفارق فى شهواته، كأنما هى عتاب، أو سوط عذاب يخدع أنفه، وهو لا يطيق ذلك، ومن ثم يقاوم ويجادل بالباطل فى الوقت الذى يقتنع فيه — عقلياً بأن الحق معك التأمل قول النبى ﷺ أنه قال إذا أمرتكم بشئ فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شئ فدعوه.[3]

فنشعر لعنف المقاومة من قبل النهى فهو مدعو الى ترك المنهى عنه كلية، وعلى الفور وبلا مساومة وذلك لأن البقاء على جانب ولو يسير من المنكر يستدعى غيره، فالسيئة تدعو السيئة، والأصغر يحرص على الصغير ومنه إلى الكبير، فإذا تصورنا أن النهى عن المنكر يعنى حمل المدعو على ترك عادة مرر عليها بانت لها حدة الانفعال إزاء داع يحاول انتزاع الإنسان من عادته أى من طبيعته.

أما فيما يتعلق بالمعروف فإن الأمر يختلف فقليل من الاستجابة يغرى بالاستمرار فيها ومهما كانت الاستجابة ضئيلة فإنها على أى حال إبقاء للمدعو فى دائرة المعروف بعيداً عن منطقة الحرام، وهذا كسب يقلل من مواقعة حرام هو منه بعيد، بالإضافة إلى أن الأمر بالطاعة محاولة لانشاء عادة حسنة سيئة أو تجديد لا بعد

---

(١) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لابن تيمية /٢١ وما بعدها.

(٢) من الذى يغير المنكر دكتور/ محمد محمد عمارة/١٠ –١٥ .

(٣) صحيح مسلم ١٠١/١ .

انقطاع، وإنشاء عادة لم تكن أيسر من اقتلاع أخرى ضارته الجذور فى نفس الإنسان وعندما نهى النبى ﷺ قومه عن رأس المنكر كله وهو الشرك فأوموه بعنف رغم أنهم يعترفون بوجود الله سبحانه وتعالى ولكن الشهوة الغلابة تعكر الجو فلا ترى الإبصار الحق، وتخدَّر الإرادة، فلا تستطع اتخاذ القرار من هنا تبدو صعوبة المهمة.

فعندما يباشر الداعية سلطته، لا يمارسها كأمر غريزى فطرى، كالنحل يفرز العسل، أو دودة القز تخرج الحرير، وإنما هى المعاناة والمصابرة ومكابرة تتوَّج فى النهاية بانتصار الفضيلة.

المعاناة المغنية أولاً بإقلاعه عن كل منكر ينهى عنه، ليتمكن بانتصاره على شهوته من تحقيق نصر آخر على الساحة الكبيرة، ذاكراً خطورة مهمته المؤسسة على طهارته هو أولا.

وفى هذا يقول ابن تيمية أن "كثيراً من أهل المنكر يحبون من يوافقهم على ما هم فيه، ويبغضون من لا يوافقهم، وهذا ظاهر فى الديانات الفاسدة من مولاة كل قوم لموافقهم، ومعاداتهم لمخالفيهم، وكذلك فى أمور الدنيا والشهوات كثيراً ما يختاز أهلا ويؤثرون من يشاركهم فى أمورهم وشهواتهم، أما للمعاونة على ذلك، كما فى المتفعلين من أهل الرياسات وقطاع الطرق ونحو ذلك وأما لتلذذهم بالموافقة، كما فى المجتمعين على شرب الخمر مثلا- كأنهم يحبون أن يشرب كل من حضر عندهم وإما لكراهتهم امتيازه عنهم بالخير، إما حسداً لهم على ذلك وإما لئلا يقلو عليهم بذلك، ويحمده الناس دونهم، وإما لئلا يكون له عليهم حجة وأما لخوفهم من معاقبته لهم بنفسه، أو من يدفع ذلك إليهم أو لئلا يكونوا تحت بنيته وخطره، ونحو ذلك من الاسباب:

قال تعالى { وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسَداً مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الحَقُّ }[1] وقال تعالى " فى المنافقين " : { وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً }[2] وقال عثمان بن عفان رضى الله عنه "ودت الزانية لو زنى النساء كلهن".

والمشاركة قد يختارونها فى نفس الفجور، كالاشتراك فى الشرب والكذب والاعتقاد الفاسد، وقد يختارونها فى النوع، كالزانى الذى يود أن يزنى غيره والسارقر الذى يود أ، سرق غيره أيضاً لكن فى غير العين التى زنى بها والتى سرقها.

وأما الداعى الثانى فقد يأمرون الشخص مشاركتهم فيما هم عليه من المنكر، فان شاركهم وإلا عادوه وأزوه على وجه قد ينتهى إلى حد الإكراه، أو لا ينتهى إلى حد الإكراه.

ثم إن هؤلاء الذين يجتازون مشاركة الغير لهم فى قبيح فعلهم أو يأمرونه بذلك وتستعينون به على ما يريدونه، فأنهم من يشاركهم وعاونهم وأطاعهم، انتقصوه واستخفوا به وجعلنا ذلك حجة عليه فى أمور أخرى وان لم يشاركهم عادوه وآذوه، وهذه حال غالب الظالمين القادرين كما قال تعالى { وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُباً لِّلَّهِ}[3]

فإن داعى الخير اقوى فإن الإنسان فيه داع يدعوه الى الإيمان والعلم والصدق والعدل، وأداء الأمانة، فإذا وجد من يعمل ذلك مثله: صار له داع أخر لا سيما لو كان من يطويه لا سجامع المنافسة، وهذا محمود حسن ، فإن وجد من يجب موافقته على ذلك ومشاركته له من المؤمنين والصالحين ومن يبغضه إذا لم يفعل ذلك صار له داع ثالث.

---

(١) البقرة/١٠٩ .

(٢) النساء/٨٩ .

(٣) البقرة / ١٦٥ .

فإذا أمروه بذلك ووالوه على ذلك وعادوه وعاقبوه على تركه صار له داع رابع [١] ؛ وإذن كالمسالك وعرة أمام الأمر بالمعروف وهذا أشد وعرة أمام الناهى عن المنكر . الأمر الذى يحمله مسؤلية أكبر، وتتقاضاه حكمة بالغة وصدا جميلا.

يقول الشيخ على الطنطاوى :هذا هو طريق الجنة: وطريق النار: فيه كل لذيذ ممتع، تميل إليه النفس يدفع اليه الهوى، فيه النظر الى الجمال ومفاتنه، فيه الاستجابة للشهوة ولذاتها، منه أخذ المال من كل طريق والمال محبوب مرغوب فيه، وفيه الانطلاق والتحرر، والنفوس تحب الحرية والانطلاق، وتكره القيود:

وطريق الجنة المشتقات والصعاب فيه القيود والحدود، فيه مخالفة النفس، ومجانبة الهوى وأقام الله على طريق الجنة دعاة يدعون إليه، ويدلون عليه هم الأنبياء.

كما قام على طريق النار دعاة يدعون إليه، ويرغبون فيه، هم الشياطين، وجعل العلماء ورثة الأنبياء والعلماء، ورثوا منه هذه الدعوة فمن قام بها حق قيامها استحق شرف هذا الميراث وهذه الدعوة صعبة لأن النفس البشرية طُبعت على الميل إلى الحرية، والدين يفيدها، وعلى الانطلاق وراء اللذة فى يمسكها، فمن يدعو إلى الفسوق والعصيان يوافق طبيعتها فتمشى معه مشى الماء فى المنحدر[٢] .

وأما المنك الذى نهى الله عنه ورسوله: فأعظمه الشرك بالله، وهو أن يدعو مع الله إلهاً آخر كالشمس والقمر والكواكب، أو كملك من الملائكة، أو نبى من الأنبياء، أو رجل من الصالحين، أو أحد من الجن، أو تماثيل هؤلاء أو قبورهم، أو غير ذلك مما يدعى من دون الله تعالى أو يسجد له. ومن المنكرات فى البيوت :

١- دخول الأجانب على النساء :

لا تخلو بعض البيوت من وجود أقارب للزوج من غير محارم زوجته يعيشون معه فى بيته لبعض الظروف الاجتماعية كإخوانه مثلاً وقد يتولد عن هذا او غيره مفاسداً شرعيه تغضب الله إذا لم تضبط بالحدود الشرعية والآصل فى هذا حديثالنبى ﷺ إياكم والدخول على النساء). وهذا من حرص الشريعة على حفظ بيوت المسلمين.

٢- اختلاط الرجال بالنساء فى الزيارات العائلية :

الانسان مدنى بطبعة واجتماعى بفطرته والناس لا بد لهم من أصدقاء والأصدقاء لابد لهم من مزاورات فإذا كانت الزيارة بى العوائل فلا بد من سد منافذ الشر بعدم الاختلاط.

ومن الأدلة على تحريم الاختلاط قوله تعالى { وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا}[٣]

٣- وجود السائقين والخادمات فى البيوت :

السعى لدرء المفاسد من الواجبات الدينية وسد أبواب الشر والفتنة من الأولويات الشرعية وقد ولج علينا من باب الخدم والسائقين كثير من الفتن والمعاصى وكثير من الناس لا ينتبهون وإذا انتبهوا لا يتعظون وربما لدغ أحدهم مراراً من حجر واحد ولا يتألم ويسمع أن قارعة حصلت قريباً من داره ولا يتعلم وهذا من ضعف الايمان وبلادة حس

---

(١) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر٤٧/٤٨ .

(٢) تعريف عام بدين الإسلام /١٦ وما بعدها .

(٣) سورة الأحزاب — ٥٣ .

مراقبة الله فى قلوب كثير من أهل هذا الزمان ومن أهم أخطار وجود الخدم والسائقين فتنة الاغراء والإغواء التى تحدث داخل البيوت ولربما أدت إلى تفكك وإنهيار الأسرة المسلمة.

٤- دخول عمال النظافة على النساء :

ومما يسؤ كل مسلم غيور على حرمات الله ما يحدث فى بعض البيوت من دخول عمال النظافة والصيانة على النساء وهن بلباس النوم أو البيت فهل يظن أولئك النسوة أن مثل هؤلاء ليسوا رجالاً أمر الله بالاحتجاب عنهم؟!

٥- تدريس الرجال للفتيات :

ومن المنكرات كذلك ما يحدث فى بعض الرجال الأجانب للفتيات البالغات وتدريس بعض النساء للأولاد البالغين دون حجاب .

٦- وجود رموز لأديان الكفار :

لقد بلينا فى هذا الزمان بمصنوعات جاءتنا من بلاد الكفر فيها تصاوير ونوقشات ورسومات لألهتهم ومعبوداتهم ومن ذلك الصليب بأشكاله المتنوعه وصور مريم وعيسى ....

وبيت المسلم الواحد لا يصلح أن يكون فيه رموزاً للشرك الذى ينافى التوحيد بل ينقضه من أساسه ولذلك كان صلى الله عليه وسلم ينقض الصلبان إذا رأها فى بيته (والنقض هو الازاله)

٧- التدخين فى البيوت :

يكفى دليلاً على تحريم التدخين بالنسبة للعقلاء قوله تعالى: { وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الخَبَائِثَ}(١)

٨- تزويق البيوت :

إن هذا لا ينافى مطلقا أن يجعل الرجل فى بيته من وسائل الراحة ما يفيد فعلاً ولكن المكروه هو المبالغة فى الزخرفة لما فيه من إضاعة للمال والتعلق بالدنيا .

ومن المنكر أيضاً إهمال الرجل رعيته فى البيوت من النساء والأولاد وترك الحبل لهم على الغارب بلا مراعاة حلال ولا حرام ولا تنشئة على السنن الإسلامية والآداب المحمدية، وأيضا الجهل بأحكام العبادات من طهارة وصلاة وزكاة وصوم وحج، والجهل بأحكام الحلال والحرام، وأيضا تبرج النساء وشعورهن واستحلال ذلك كفر للأمر بالحجاب والنهى عن التبرج فى نص القرآن الكريم، ومن المنكرات الزنا واستحلاله كفر وأيضاً تقليد الأجنبى فيما يخالف شرع الله وسنة رسوله ﷺ .

ومن منكرات المساجد الآذان قبل الوقت، والتمطيط فى ألفاظه وزيادة حروف فى بعض ألفاظه وبعض حروفه، وأيضا إساءة بعض المصلين فى صلاتهم بترك الاطمئنان فى الركوع والاعتدال منه، وفى السجود وفى الجلسة بين السجدتين، وأيضا اللحن فى قراءة القرآن وحصور النساء بعض مجالس الوعظ متبرجات أو سافرات وقيام السائلين فى المساجد ومرورهم بين أيدى المصلين وتشويشهم عليهم ولا سيما فى المسجد الحرام والمسجد النبوى الشريف، وإعطاؤهم معصية لأنه إعانة لهم على السؤال فى المسجد وأيضا اجتماع الناس فى المساجد لحديث الدنيا وربما للغيبة والكذب، ودخول الصبيان إلى المساجد للعب فيها.

ومن منكرات الأسواق: الكذب فى المرابحة وإخفاء العيب فى السلعة وتطفيف الميزان والمكيال والبيوع الفاسدة ووضع البائعين " البسطات " فى الطريق الضيقة لأنها تضيق على المارين.

---

(١) الأعراف / ١٥٧ .

ومن منكرات الشوارع: خروج النساء فيها متبرجات سافرات، وإمساك الرجل بيد المرأة ومحادثتها ومضاحكتها بلا حياء ولا خجل، ومزاحمة النساء الرجال فيها وفى السيارات العامة وبيع أوراق اليانصيب وهو من الميسر المحرم، وبيع الخمور فى الحانات، وصور اللافتات التى يعلن بها أصحاب الملاهى ودور السينما فى الأفلام الخليعة وتحميل الدواب مالا تطيق من الأحمال مع ضربها وشدة زجرها إذا زلقت أو عثرت، وربط الدواب فيها فإن ذلك يضيق على الناس طريقهم ويعرضهم لآذاها، ورش الماء أمام الحوانيت لأن ذلك يؤدى إلى زلق الناس والدواب وطرح القمامات على الطريق.

وأيضا الجلوس فى الطرقات إذا لم يعط حقها، ومن حقها غض البصر والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

ومن منكرات الضيافة: استعمال أوانى الذهب والفضة من ملاعق وشوكات وصحون وكئوس وفناجين واختلاط الرجل والنساء من غير المحارم.

ومن منكرات الحمامات: كشف العورات والنظر إليها وكشف الدالك عن الفخذ وما تحت السرة لإزالة الوسخ ومسّ عورات الناس والإسراف فى صب الماء عن القدر المألوف فى المعتاد، والحجارة الناعمة الملساء التى ينزلق عليها العاملون فتسبب لهم أذى.[1]

ومن المنكرات كل ما حرَّمه الله: كقتل النفس بغير الحق، وأكل أموال الناس بالباطل: بالغصب أو بالربا أو الميسر، والبيوع والمعاملات التى نهى عنها رسول الله ﷺ وكذلك قطيعة الرحم، وعقوق الوالدين، وتطفيف المكيال والميزان، والاثم والبغى، وكذلك العبادات المتبدعة التى لم يشرعها الله ورسوله ﷺ وغير ذلك.[2]

هذا والله تعالى أعلى وأعلم

---

(١) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر: محمد عز الدين البيانونى .

(٢) المرجع السابق/ ٢٢- ٢٣.

خاتمة

اقتضت حكمة الله تبارك وتعالى أن يختلف الحق والباطل وأن يكون للحق أنصاره وأهله، وإن يكون للباطل أنصاره وأهله، وأن يتصارع أهل الحق وأهل الباطل، وأن يقوى أهل الباطل أحياناً، وأن يضعف أهل الحق أحياناً ولكن أهل الحق على ضعفهم وقوتهم – يتصفون بصفة لا تفارقهم، ويقومون بوظيفتهم مهما أدلهمت الخطوب وأحلولكت الليالى – يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر قال تعالى: { وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ}[1] .

ولقد جاءت هذه الآية الكريمة بعد الحديث عن المنافقين والمنافقات وكيف يتمالؤون على الفساد، فقد سبقها قوله تعالى: { الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ}[2] .

وكأن الآية تقول لنا: إذا كان المنافقون من الرجال والمنافقات من النساء تتضافر جهودهم جميعاً لإفساد الناس يأمرهم بالمنكر ونهيهم عن المعروف فأولى بالمؤمنين والمؤمنات أن يوالى بعضهم بعضا فيما بينهم، وينظموا جهودهم من أجل القيام بوظيفتهم الإصلاحية { يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ} وهذا ما كان على مر الأيام بل هى سجيتهم التى لا تغادرهم.

والآية الكريمة تبيَّن بوضوح موقع المرأة فى عملية الإصلاح الاجتماعى، فهى كالرجل مكلفة بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

وحين تحدثت التوراة والإنجيل عن البشارة برسولنا محمد ﷺ ذكرا أنه من أمارات نبوته، وصدق رسالته أنه لا يَعدُ منكراً، ولا يسكت عن ظلم .

قال تعالى: { الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ }[3] .

ولقد وصف الله سبحانه وتعالى فى كتابه الكريم الأمة الإسلامية بأنها خير أمم الأرض، لأنها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فقال تعالى: { كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ}[4] .

وأكد هذه الخيرية رسول الله ﷺ، فقد روى الترمذى بإسناده عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أنه سمع النبى ﷺ يقول فى قوله تعالى: { كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ } قال "إنكم تتمنون سبعين أمه أنتم خيرها وأكرمها على الله"[5] .

هذا وينبغى أن يعلم هنا أن الإيمان بالله هو الشرط الأول والأساس من شروط الخيرية بل عداه مبنى عليه وذلك لأن الناس يختلفون فى تفكيرهم ومقاييسهم وحكمهم على الأشياء فقد يرى بعضهم شيئا ويحكم عليه من وجة

---

(١) التوبة/ ٧١ .

(٢) التوبة /٦٨ .

(٣) الأعراف/ ١٥٧ .

(٤) آل عمران /١١٠ .

(٥) سنن الترمذى ٢١١/٥ (٤٨) كتاب تفسير القرآن (٤) باب ومن سورة آل عمران – رقم الحديث ٣٠٠١ وقال عمه الترمذى هذا حديث حسن .

نظره بالخير، ويرى آخرون نفس الشيئ ويحكمون عليه حكماً على النقيض من الحكم الأول، وما يُرى مصلحة عند قوم يكون مفسدة عند آخرين، وما يراه بعضهم معروفا فقد يراه غيرهم منكراً، فإلى من تحتكم وبأى مقياس نقيس؟ إن الإيمان بالله تعالى يفصل فى القضية فالمؤمن يقيس بمقياس الشرع، فما اعتبره الشرع خيراً فهو الخير وإن خالف هواهم، وما استقبح الشرع فعله كان قبيحاً وشراً ينبغى على الناس أن يكفوا عنه، وإن مالت إلى فعله النفوس الأمارة بالسوء قال تعالى : { وَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ }(١).

فالمعروف فى مقياس الشرع الاسلامى هو كل اعتقاد أو عمل أو قول أو إشارة أقرّها الشارع الحكيم وأمر بها على وجه الوجوب أو الندب .

فالتوحيد والإيمان بالكتب والرسل واليوم الآخر والجنة والنار والصراط والحوض وغيرها من العقائد تعتبر معروفا.

والصلاة والصوم والزكاة والحج والصدقة تدخل ضمن دائرة المعروف وقول كلمة الحق والأمر بالواجبات الدينية والنهى عن ارتكاب المحرمات يدخل فى دائرة المعروف.

وخلاصة القول: المعروف هو الخير، والمنكر فى مقياس الشرع الاسلامى هو كل اعتقاد أو عمل أو قول أنكره الشارع الحكيم ونهى عنه.

فالشرك بالله والشعوذة والكهانة وضرب الودع والخط فى الرمل، والفتح فى الفنجان والتمائم منكرات اعتقادية، وشرب الخمر والزنا والسرقة منكرات عملية، والغيبة والنميمة والكذب وشهادة الزور منكرات قوليه وخلاصة القول المنكر هو : الشر .

والإيمان بالله ضرورى لكل من يمحص نفسه للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، لأن الذى يقف نفسه على هذه الوظيفة يواجه من أول يوم كل قوى الشرك والبغى والطغيان، ولن يترك ليتحرك بحرية، بأمر وينهى، بل يتعرض لصعوبات جمة ولابتلاءات شديدة، كإثارة الشكوك حوله، وإلحاق الأذى به، كسجنه وعزله من عمله وتعذيبه، وهذا ما ذكره لقمان لابنه حين قال له: { يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلاَةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ}(٢) .

وإذا كان الأعداء كثيرين، ويملكون من وسائل الفتنة والصد عن دين الله، ما تشيب لهوله الولدان، وهو بمفرده لا يستطيع أن يثبت أمام هذه الأهوال، فلابد والحالة هذه من قوة عظيمة تحميه، وتثبته وتكسبه الأمن والأمان والسلامة والسلام، وتخفف عنه الآلام التى تحل به.

والإيمان بالله من شأنه أن يسكب الأمن فى قلب المؤمن فيواجه الصعاب بصبر، ورباطة جأش، وهو يؤمن أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، وهو فى الوقت ذاته شعر بأنه يلجأ إلى ركن شديد وحصن منيع أمين، وأن القوى المادية مهما كانت ضخمة لا تذكر أمام قوة الله وجبروته، التى تقف بجانبه تؤيده وتسدد خطاه بل ويستمرئ كل ما يلاقى من أذى، لأن الله أخبره أن سيبتليه وابتلاؤه دليل محبته، فإن الله إذا أحب عبداً ابتلاه لقد جاء قوله تعالى: "كنتم" خطاباً للصحابة ذكور وإناث، ولكن لا يعنى أن الخيرية قد انحصرت فى جيل الصحابة رضوان الله عليهم، بل الخيرية تبقى فى الأمة ما بقيت آمرة بالمعروف ناهية عن المنكر، ويدخل فى

---

(١) البقرة / ٢١٦ .

(٢) لقمان / ١٧ .

الخطاب كل مسلم قام بهذه الوظيفة فقد قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعد أن تلا هذه الآية: "من سره أن يكون من هذه الأمة فليؤد شروط الله فيها".

وهكذا حمل الصحابة والتابعون وتابعو التابعين ومن أتى بعدهم مشعل الهداية للناس، ليحرروهم من الاستبداد السياسى، والظلم الاجتماعى، والفساد الخلقى، وهوى النفس، ويخرجوهم من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة.

فكانت هذه الأمة أنفع أمم الأرض للناس، حيث قدمت لهم جماع الخير كله، وهو عقيدة التوحيد وعبادة الله، ودرأت عنهم جماع الشر كله وهو الشرك فذاقوا طعم الحياة إلهانئة المستقرة.

هذا والله ولى التوفيق والسداد

وصلى اللهم وبارك على سيدنا ومولانا محمد

وعلى آله وصحبه وسلم.

مراجع ومصادر البحث

أولاً: القرآن الكريم وعلومه :

- القرآن الكريم
- أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن على الرازي الجصاص إلى الحنفى المتوفى سنة ٣٧٠ هـ- الناشر – دار الصحف مطبعة عبد الرحمن محمد.
- الجامع لأحكام القرآن: لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي- المتوفى سنة ٦٧١هـ- الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- التفسير الكبير المسمى بـ (مفاتيح الغيب) للإمام فخر الدين الرازي ط: دار الكتب العلمية طهران.
- تفسير المنار للسيد /محمد رشيد رضا. ط: دار المعرفة بيروت الطبعة الثانية
- تفسير ابن كثير المسمى بـ " تفسير القرآن العظيم" للحافظ ابن كثير- عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي- المتوفى سنة ٧٧٤ هـ – دار إحياء الكتب العربية.
- تفسير الطبري "جامع البيان في تأويل أي القرآن للإمام أبى جعفر الطبري هـ: دار المعارف بمصر تحقيق الشيخين محمود شاكر وأحمد محمد شاكر.

ثانيا: الحديث وعلومه:

- سنن الترمذى (الجامع الصحيح): لإبى عيسى محمد بن عبس بن سورة (٢٠٩- ٢٧٩هـ) تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر – دار الكتب العلمية – ببيروت لبنان.
- سنن أبي داود: للإمام الحافظ المصنف المتيقن أبي داود سليمان ابن الأشعث الأزدى ٢٠٢ – ٢٧٥ هـ دار الريان للتراث.
- سنن ابن ماجة: للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القروينى ابن ماجة ٢٠٧ – ٢٧٥هـ ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي – دار إحياء الكتب العربية
- السنن الكبرى: لأبي بكر أحمد بن الحسين على البيهقي المتوفى سنة ٤٥٨ هـ – الطبعة الأولى. مكتبة مجلس دائرة المعارف بالهند- بدون تاريخ.
- صحيح البخاري: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل إبراهيم بن المغيرة البخاري- الناشر المكتبة التوفيقية بالقاهرة بدون تاريخ.
- صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن حجاج القشيرى النيابورى ٢٠٦ – ٢٦١هـ- تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .
- مسند الإمام أحمد. لأبي عبد الله بن محمد بن حنبل المتوفى سنة ٢٤١ هـ- مطبعة الحلبي بالقاهرة ١٣١٣هـ
- المستدرك على الصحيحين: للإمام عبد الله الحاكم. ط : دار الكتاب العربي – بيروت – بدون سنة الطبع.

ثالثا: كتب فقهية عامة:

- إحياء علوم الدين: للإمام الغزالي-دار الكتب العربية- عيسى البابى الحلبي وشركاه.
- الموافقات في أصول الشريعة: للإمام أبي أسحق الشاطبي ط:دار المعرفة بيروت،بدون سنة الطبع مع شرحه للشيخ عبد الله دراز.

- الموسوعة الفقهية الكويتية: إصدار وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت- الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م مطابع دار الصفوة .
- أصول الفقه د/ محمد الخضري .
- الحسبة (تعريفها ومشروعيتها ووجوبها):د. فضل البهي-دار الاعتصام.
- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. د/ محمد عبد القادر أبو فارس، دار الفرقان — عمان- الأردن.
- الحسبة في الإسلام: شيخ الإسلام تقى الدين أبي العباس أحمد عبد الحليم بن تيمية - الحراني الحنبلي- المكتبة العلمية- المدينة المنورة .
- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- لشيخ الإسلام ابن تيمية(٦٦١-٧٢٨ هـ)
- تحقيق وتعليق الشيخ إبراهيم إسماعيل عصر- المكتبة القيمة .
- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر — محمد عز الدين البانوتى
- كتاب الإشارات - للإمام الجويني
- التشريع الجنائي الإسلامي - للشيخ عبد القادر عودة. ط: دار الكتاب العربي بيروت- بدون سنة الطبع.
- الدعوة إلى الإسلام" للشيخ محمد أبو زهرة " ط: دار الفكر العربى بدون سنة الطبع.
- الحلال والحرام للدكتور/ يوسف القرضاوى .

رابعا: معاجم اللغة

- مختار الصحاح : لمحمد بن أبى بكر بن القادر الرازى — المطبعة الاميرية بالقاهرة ١٩٢٦- ط الموسوسة العربية للطباعة والنشر- بيروت - بدون سنة الطبع.
- القاموس المحيط: للعلامة: مجد الدين الفيروز أبادى- ط الموسوعة.
- النهاية في غريب الحديث والأثر: للإمام ابن الأثير- المكتبة الإسلامية — بتحقيق أ / طاهر أحمد الرواى ود / محمود محمد الطناحى.